

الجريمة السياسية

في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية
دراسة مقارنة

:

تحت إشراف:
د/ محمد محدة

إعداد الطالب:
أبو بكر صالح

2005 2004 / 1426 1425:

الجريمة السياسية

في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية

:

:

/

:

:

.....:

.....:

.....:

.....:

..... :

..... :

2005 2004 / 1426 1425:

تصويبات

يقراً	بدل قراءة	في الصفحة / سطر



شكر و تقدير

مقدمة

1
2
3
4
5
6

وَأَن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن
بَغَتِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا
بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ
وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (1).



.

.

.

:

1

2

.

3

.

4


.

5

.

6

.



.

.


.

.

.

.

.



.

1

2

.

3

4

.

5

.

6

.

7

.

8

9


.

.

.

.

.



.	1
.	2
.	3
.	4
.	5

:

:

1983	1
.	2
1998	3

.

1998

.

:

:

.

:

.

.

:

.

.

:

.

.

.

الفصل التمهيدي
مفاهيم ومبادئ أساسية

الفصل التمهيدي مفاهيم ومبادئ أساسية

:

1

2

:

المبحث الأول شرعية السلطة

المطلب الأول

شرعية السلطة في الفقه الإسلامي

:

(1)

الفرع الأول: اختيار الإمام

(2)

:

1 :

2 :

3 :

4 :

5 :

6 :

7 :

8 :

(3) 9 :

(4)

.264 1969 4 (1)

450 : (2)

.05 1989 1

576 2 3

.158 6 1319


2 () 478 418 .87 4 1975

.16 1400 1

.74 1985 1405 1

.06 : (3)

.220 14 2 1972 (4)



τ

τ
(1)

(2)

(3)

(1954 / 132)

(4)

160)

(132 128)

.(296

(5)

(6)

∴

333

(1

.100 1988

(2

.313 1

(3

.336 1987

(4

. 321 1980 6

(5

.03

(1

(1)

(3)

(2)

(4)

(5)

يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا
أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا⁽⁶⁾.

» :

(7)

«

:

(8)

.410	1993 2	.	(1)
57	1999 2	.	(2)
	.115	.	(3)
.209	1994 2	.	(4)
.477	1983 1	.	(6)
		.59	(7)
.46	1999	.	(7)
.200	1996	.	(8)

الفرع الثاني: تقييد سلطة الإمام

(1)

.

(2)

(3)

:

1

ε

(4)

2

(5)

3

(6)

		.423	1986						(1)
	.247	1986							(2)
			.80	1983	1				(3)
	.577	1	1982	1403	4				(4)
.44	1	6	1981	1401					(5)
							.41		(6)

(1)

" " :

(3)

(2)

(4)

» :

(5) «


» :

(6) «

(7)

(8)

				.315	1982			.	(1)
				.57				.	(2)
	.	17	1987	1407	5			.	(3)
								.	(4)
				.71	70	2	.183	.	(5)
.131	1971	2						.	(6)
				.10	10			.	(7)
							.42	.	(8)



(1)

(2)

» :

(3)

ε

(4)«

(5)

(6)

(7)

:τ

(8)«

»

» : «

» :

«

(9)


(10)

:


(11)

(12)

.24	1988	1408 2					. (1
	.50		1992 1				(2
				.248			. (3
				.120			(4
				.50			. (5
.271	1999	1420					. (6
	.25			.183	3		(7
	.179	1394					(8
						.13	1346
				.273			. (9
				.51			. (10
				.09			. (11
			.44	1			. (12



	(1)		:		
	.			1	
	.			2	
	(2)			3	
	(4)			(3)	
	(5)				
» :					
(6)«			ε		
				(7)	
(8)					
	(9)				
			:		
					(10)
				.274	(1
				.	(2
				.	(3
				28	1350
	.175	174		.	(4
		.275		.	(5
	.102	3			(6
		.			(7
			.324	1997	1418
.204	1			.	(8
		.276		.	(9
	.	158		.	(10



(1)

:

1

2

(2)

(3)

:

1

2

(4)

(5)

(6)

.1996/10/23

.278 277

.51

.280 279

.25 24

.45 1

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

الفرع الثالث: عزل الإمام

(1)

.

:

» :

» : « :

(2) «

(3)

: ε

ε » :

(4) «

				(1)
	.152	1	1976	(2)
			.153	(3)
.4080	1359	3223	6532	(4)

·
» :

» : «
·⁽¹⁾«

·
(2)

·
(3)

» :

·⁽⁴⁾« ε

·
:

.4	1987 3		(1)
		.110	(2)
.83	1981 1		(3)
		.175	(4)



(2)

(1)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

(9)

ε

»

.52	1988	2	.	(1)
			.70	(2)
1162/	557		.350	(3)
		.58	10	1982
.	.1970 /	1500	.	(4)
			.77	1997
.196			.269	14
	.	110		1985
			.480	479
			.	(8)
.239			.343	14
			.	(9)

(1)«

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

:

1

2

3

(8)

4

.120

(1)

.18

(2)

.302 301

(3)

.63

(4)

.161

1994

1414 2

(5)

.116

(6)

.42

1

(7)

.17

(8)



:

· (1)

· (2)

· (1) (3)

· (4)

» :ε (4)

· « (5)

(2) (6)

(3) » :ε

· (4) «

(5)

:


.174 1976 (1)

.126 (2)

· 140 2 1969 (3)

.29 3995 .310 3775 .66 (4)

.5 56 (5)



(1)

τ

(2)

(3)

:

*

*

*

(4)

.24	.	(1)
.271	.	(2)
.56	.	(3)
.486	.	(4)

المطلب الثاني
شرعية السلطة في النظم الوضعية

الفرع الأول: اختيار الحكام

:

(1):

:

:

1 :

(2)

(3)

2 :

(4)

(k ratos):

(1) (auto): de soi même

(2) .139

(3) .187

(4)

.⁽¹⁾ (the king can't wrong)

: 3

.⁽²⁾

:

.⁽³⁾

(4)

(5)

35 34 1793

.536 (1)

.185 (2)

1023 1947 44 1914 : (3)

.43 1956 . 89 1949

.5 (4)

.58 (5)

(1)

الفرع الثاني: مراقبة الحكام

(2)

(3)

..
(4)

(5)

(6)

10								Kafer Piris Dé kuiyair (1)
							.1948	
.209	1967							(2)
		.144						(3)
			60	.1980	22		85	(4)
			112	/1957			181 179	(5)
					247/1956		01	(6)

2/1

(1)

(2)

الفرع الثالث: عزل الحكام

:

(3)

(4)

:

(5)

130

1956

(6)

(7)

:

.439

(1)

.103 1949

(2)

.M. Hauriou. Pécis. de Droit Constitutionnel 1929. sirey. p 296

(3)

. 1921

(4)

.483 1978 5

.85 1931

1956 4

68 1946

1875

(5)

.542

(6)

.85 1917

(7)

(1)

المبحث الثاني حدود المعارضة السلمية واستخدام العنف

المطلب الأول

حدود المعارضة السلمية واستخدام العنف في الفقه الإسلامي

(2)

(3)

(4)

.43

.83 1988 1

(1)

(2)

.83

(3)

(4)



.

»:

(1) «

(2)

(3)

(4)

(5)

.373 4

					(1)
	.92				(2)
.235					(3)
	.10				(4)
		.93			(5)

(1)

...» :

...

(2) «...»

(3)

(4)

*

*

*

الفرع الأول: اتجاه الثورة والخروج

(5)

:

1

: وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ، الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ

.350

.128 28

.480

.471

.629 1988 1409 1

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(151: 152) : وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ
وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (02:) . وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ
إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (104:) .

: إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ
فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ
مَصِيرًا (97:) .

: وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ، وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا فَمَنْ عَفَا
وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ، وَلَمَنْ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ
سَبِيلٍ، إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ (36 : 42) .

: فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاتَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا
بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (09:) .

: وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَنَمَسَكُمْ النُّارُ (1) .

(2)

(3)

2

τ ε : »

» (4) «

» (5) «

(1) .113

(2) .634

(3) .288

(4) 4922 2098 903

(5) .1/30:

=

» : ε

:ε

(1)«

» : ε

τ

(2)«

» :ε

(3)«

(4)«

» :

ε

» :ε

(5)«

:

(6)

:

:

» :τ

.343 3 1973

. 4148 (1)

.29 3995 3775 (2)


2257 3423 2735 (3)

.4493 2855

.18076 (4)

.3996 2973 3774 (5)

.631 . (6)



(1)«

» τ

:

:

(2)«

.

..

.

(3)

.

(4)

:

.

1

.

2

.

3

(5)

4

.32 1974

.119

.474

1987 2

:

45

.634 635

(1)
(2)
(3)
(4)
(5)

:

(1)

(2)

الفرع الثاني: اتجاه الصبر والمقاومة السلمية أو الطاعة:

(3)

(4)

(5)

(1)

(6)

					.637	(1)
			.233		.	(2)
			.638		.	(3)
.20		.03		.10		(4)
.87	2		.171	4		
		.522		.178	.	(5)
			.472		.	(6)

»

(2) «
«...
(3) »

» :

(5) (4) «

(6)

(7)

(8)

(9)

:

*

*

*

		.303	.	(1)
.116	1935	(520)	.	(2)
		.02 81 2	.	(3)
.144		.132	.	(4)
		.54	.	(5)
		.638	.	(6)
.142		.178	.	(7)
		.474	.	(8)
.236	1976 6		.	(9)
			.142	

(1)

*

(2)

(3)

(4)

(5)

:

:

1

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ..

(59:)

يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ

ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (17:)

وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ

(46:)

2

. (1)

.109

. (2)

.477

(3)

.481

(4)

.57

.109

1951

1370 1

(5)



» :τ

»

«

(1)«

» : ε

»

(2)«

:

» : ε

: .

(3)«

:

ε

:

:

:

:

:

:

:

:

:

.

:

.

:

:

:

:

(4)«

(5)«

» :ε

(6)«

» :ψ

ε

» :τ

ε

:

:

:

		.2407	3439	6531	(1
.3969	3706		6557	3338	(2
.3938		3717		20579	(3
			.93	:	(4
	.11683		2851	652	(5
.18376	.3932		4062	98	(6

(1)«

» :ε

(2)«

» :

ε :

(3)«

» :τ

ε

(4)«

:

» : ε

:

(5)«

:

ε

» : τ

(6)

«

:

» :

: ε

:

:

:


:

(7)«

» :ε

(8)«

.3969	3706	34348	3338	(1)
	.4922	2098	903	(2)
	.7464	5136	6554	(3)
.3485	2116	3430	3335	(4)
.7619	2862	3429	3196	(5)
	.20753	5135	1745	(6)
.3723	40048	5139	30	(7)
.7603	3938	4045	3436	(8)



» : ε :

:

:

(1) «

(2)

(3)

ε

:

:

τ

(4)

ψ

(5)

(6)

(7)

.2677

22856

(1)

.645

. (2)

.281

. (3)

.20 19/ 5

(4)

.253

(5)

.643

. (6)

.657 656

(7)

(1)

(2)

(3)

(4)"

" :


(5)

الفرع الثالث: اتجاه الثورة بشرط النجاح

:

(6)

.235		(1)
	.306	(2)
.483		(3)
	.198 7	(4)
.236		(5)
.466 2		(6)



∴

.

(1)

(2)

∴

(3)

.

(4)

(5)

.138 137


.334

.111

.648

.657

(1)
(2)
(3)
(4)
(5)



(1)

.

:

(2)

(3)

(4)

(5)

.


:

(6)

.

.

.90	.	(1)
.279	.	(2)
.647	.	(3)
.27 26	.	(4)
.185		(5)
.648	.	(6)



(1)

(2)

(3)

(4)

» :

(5)«

(6)

(7)

(8)

		456		(1)
		.20	5	1985
	.476			(2)
.309	308			(3)
	.92			(4)
	.651			(5)
.309	308			(6)
	.657			(7)
	.270			(8)

.

(1)

.

1992

(2)

.

(3)

المطلب الثاني
حدود المعارضة السلمية واستخدام العنف في النظم الوضعية

.476	.	(1)
.103 102	.	(2)
.477	.	(3)

(1)

(2)

(3)

الفرع الأول: مؤيدو الحكم المطلق

(4)

17

" BOUSUIH "

:

18

*

*

*

*

(5)

*

*

*

(6)

*

(7)

(8)

.614

.616

(1)

(2)

.266

(3)

.25

(4)

.618 617

(5)

.244

(6)

.80

(7)

(8)

(1)

(2)

(3)

:

(4)

(5)

...

"KALVEN & LOUTER"

(6)

(7)

(8)

.	(1)
.248	(2)
.249	(3)
.Victor chutrein La philosophie Morale P.249	(4)
.250	(5)
.251	(6)
.615	(7)
.249	(8)

الفرع الثاني: مجيزو الثورة والمقاومة

(1)

"TOMAS ELIKWINE"

"

:

:

(2)

.

.

(3)

16

(4)

.


(5)

.

.

.94 1970

.407	.	(1)
.172 1957	.	(2)
	.	(3)
.445 1968	.	(4)
.142	.	(5)



» : :

(1) «

:
18

20 19

(2)

:

- 1
- 2
- 3
- 4
- 5
- 6

(3)

19

Janet :

:


(4)

.254 253 . (1)

.Duguit: traité de droit constitutionnel op citp 118.119**Hauriou Precis de droit constitutionnel 1923 (2)

.241 . (3)

.632 . (4)



(1)

1789 27

(2)

:

*

*

(3)

*

1937 28

(4)

:

:

(5)

		.236	.	(1)
.301	1966		.	(2)
		.249	.	(3)
			.250	(4)
		.254	.	(5)

:

(1)

(2)

(3)

(4)

خلاصة الفصل التمهيدي ونتائج المقارنة

*

*

.285

(1)

.M.Duverger.Institution Politiques et droit constitutionnel T.1.1973.P 452

(2)

.A. Philip. La Gouche.mythes et realités. P.192

(3)

.289

(4)

ε

. 12

*

*

*

*

*

*

*

*

*

:


(1

(2

(3

(4

(5



.

(6

(7

.

(8

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.



*

*

*

*

*

*


*

*

*

*

*



*
*
*
*
*
*
*
*
*

الباب الأول
تعريف الجريمة السياسية وأركانها

الباب الأول تعريف الجريمة السياسية وأركانها

الفصل الأول تعريف الجريمة السياسية وأركانها في الفقه الإسلامي

المبحث الأول تعريف الجريمة السياسية في الفقه الإسلامي

المطلب الأول التعريف اللغوي

:

(1)

(2)

(3)

									(1)
				.88	4				(2)
.12	1998								(3)
			.39	1	1938				
			.6	3	1936	1354	1		

(1)

لقد سوست أمر بنيك حتى
تركتمهم أدق من الطحين
» :
«⁽²⁾

.Policy

Police :

Politique

(3)

» :

«

(4)

(5)

المطلب الثاني
التعريف الاصطلاحي

(6)

(7)

449	1992	1412 3					(1)
			.313	1979	1399		(2)
					.108 6		(3)
			.4 3				(4)
		.26	1988	1409 2			(5)
				.138			(6)
.01	1966		1				(7)
.38	1983						(7)

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

»:

(7)«

			.60	. -	(1)
	. 352 351	1924/1923		. ((2)
	.319	1414 2			
.319			. .353	. ((3)
.49	1978			. ((4)
			.12	. ((5)
	.11	1963		. ((6)
			.158	. ((7)

(1)

:

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

:

(2)

المبحث الثاني أركان الجريمة السياسية وشروطها في الفقه الإسلامي

(4)

(3)

(5)

.10

.134

155

.53

.08

(1)

– (2)

(3)

(4)

(5)

1993

المطلب الأول
أركان الجريمة السياسية في الفقه الإسلامي
:

الفرع الأول: الركن الشرعي وهو النص التجريمي

(1)

وَأِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتِ إِحْدَاهُمَا عَلَى
الْأُخْرَىٰ فَفَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ تَ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ
وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ
لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (2)

ε

ε :

!!

ε :

!!

ε

:

(1).

وَأَن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَقَاتَلُوا
الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَتَّقِيَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (2).

(3)

ε

:

1

2

3

4

5

(4)

6

7

: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ (5).

234

3

(1)

. 399 3 1347

(2)

.78

(3)

. .48 10

(4)

.671 1

. .88 1982 1402 2

(5)

.59



(1)

(2)

:

(3)

:

(5) :

(4)

»: ε

(6)«

» : ε :

(7)«

:

(8)

ε

(10)

(9)

			.53	10	(1)
			.128	09	(2)
		.163	1		(3)
					(4)
.17579	4134	3954		3442	(5)
.6212	3946	3707		3431	(6)
.4135	4033	1771		3342	(7)
	.32 31		.104	08	(8)
	.89		.49 48	10	(9)
			.104	08	(10)

(1)

الفرع الثاني: الركن المادي و هو الخروج على الإمام

(2)

(3)

:

:

:

:


:

:

(4)

» :

			.150	1	.	(1)
			.330		.	(2)
		.375	1991		.	(3)
.675	2		.390	14	.	(4)



» :

«⁽¹⁾

.⁽²⁾«

(3)

(4)

.⁽⁵⁾

:

» :

.⁽⁶⁾«

1301

(1)

.151/26

.407/3 1349

.56

(2)

1404 3

(3)

.430 3 1984

.675


(4)

.56

(5)

.154

(6)



:

» :ε .

» : ε (1) «
(2) «

(3)

» : :

(4) «

(5)

(6)

()

» :


:

:

:

:

		.1103		181		6171		(1)
	.6995		2999		183	40		(2)
					.332			(3)
				.268	7	1321		(4)
	.335					.117	3	(5)
1329							.309/3	(6)
	.321/16	.298 /4	1301					.278/6



∴ .

(1)«

τ

(2)

:

() .

(3)

(4)

(5)

(6)

(8)

(7)

:

(1

(2

(3

.149									(1
.58									(2
.132	2001	1421	1						(3
.418									(4
.125	10	3							(5
.151									(6
.125	10								(7
.128	09								(8

.53 10

(2) (1)
الفرع الثالث: الركن المعنوي و هو القصد الجنائي

(3)

(4)

(5)

(6)

		.336	5	(1)
		.439		(2)
	.697	1		(3)
.156	.99	1		(4)
		.155		(5)
		.382		(6)

(1)

(2)

ε

:

ε

(3)

:

(4)

المطلب الثاني شروط الجريمة السياسية في الفقه الإسلامي

(5)

:

الفرع الأول: التأويل

:

10

.111

4

1313

.382

7

1192

.103

1

.151

5

2

.88

.3738

25029

5131

.457

.280

.52

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(1)

:

(2)

(3)

ε

(5)

(4) إن الحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ

(6)

				.331	3			(1)
.155	2	1981	1301					(2)
				.148				(3)
						.57		(4)
.311/3		.140/7	1328					(5)
.294/3	1313							
					.299/4			
		.108/8		.219/2		.278/6	1329	
						.382/7		(6)

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

الفرع الثاني: الباعث

			.132				(1)
.96	4	.383	382	7	.427	3	(2)
						.53/10	(3)
			.151				(4)
.414/4		.382/7	.277/6				(5)
			.155				(6)
			.278				(7)
					.261	4	(8)

(1)

(2)

الفرع الثالث: الشوكة

(3)

(4)

				.322 .321		(1)
				.134		(2)
.104 103				.385	7	(3)
.143/6	1984	1404 1				(4)

(1)

الفرع الرابع: اتخاذ الحيز


(2)

(3)

(4)

(5)

				.282	2				(1)
	294/3			.408/4				.309/3	(2)
299/4				.277/6				.277/6	
.107/8		.161	6		.383/7			.427/4	
						.96			(3)
						.36			(4)
				105 104	1				(5)



» :

(1)«

:

(2)


(3)

» :

(4)«

(5)

	.17			(1)
	.151			(2)
	.155			(3)
		.372	9	(4)
.390	14			(5)



» :
(1)«

(2)

.

.

(3)

(4)

(5)

» :

(6)«

(7)

			<hr/>	.402 07	(1)
.140/7		.411/4		.399/3	(2)
				.399/4	
		.199			(3)
		133			(4)
.678 2		.60			(5)
		.96	4		(6)
		.47			(7)

(1)

(2)

الفرع السابع: الثورة أو الفتنة

(3)

(4)

(5)

			.358	14		(1)
			.152			(2)
		.101	1			(3)
. 52/10		.48/4			.53/10	(4)
	104	1			. 382/7	(5)
			.274			

«

» :

(1)

(2)

الفرع الثامن: الخارجون من جماعة المسلمين


(3)

ε

(4)

المبحث الثالث
التمييز بين الجريمة السياسية
و ما يشابهها من الجرائم في الفقه الإسلامي

					(1)
		.52	10		(2)
		.16			(3)
	.123	4	1352		(4)



(1)

.

(2)

.

.

.22	.	(1)
.483	.	(2)

(1)

(2)

:

.

(1)

(2)

(3)

(3)

.

(4)

.

ε

.

	.100	.	(1)
	.136	.	(2)
.107	2	.	(3)
	.14	.	(4)

(1)

(2)

(3)

.100	1		
	.147		
	.272		
		<hr/>	
		.	(1)
		.	(2)
		.	(3)

المطلب الأول
جريمة الردّة

الفرع الأول: تعريف جريمة الردة

(1)

(2)

: وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قِيمَتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (3).

(1)

(1) . 352

(2) . 75

(3) . 217

(1)

ε

(2)

(3)

(2)

(3)

الفرع الثاني: عقوبة المرتد

(4)

:ε

» :

τ

ε

(5)«

(6)

.τ

(7)

					.352		(1)
	.395	3	1947				(2)
					.77		(3)
			..3991	1378		2794	(4)
				5 8		19 1	(5)
.392	11	1966	1385		.386	14	(6)
			.329	1965 2			(7)

(1)

ε

« ε »

الفرع الثالث: الفرق بين قتال المرتدين و قتال المشركين

:

(1)

(2)

(2)

(3)

(3)

(4)

.154

(1)

.786

14

(2)

(3)

الفرع الرابع: الفرق بين قتال المرتدين و قتال البغاة

(1)

:

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

(9)

(10)

:

:

:

(2)

المطلب الثاني جريمة الحرابة أو قطع الطريق

141/7

.53/10

.125/10

(1)

.49/3 1978 1398

409/4

.32 6

(2)

الفرع الأول: مفهوم الحرابة.

(1)	(2)
(3)	(4)
(5)	(6)
(7)	(8)

نفس أو فسَادٍ في الأرض فكأنما قتلَ النَّاسَ جَمِيعاً (8).

.53	1	(1)
.309	11	(2)
.109		(3)
.199	1982 2	(4)
		(5)
.149		(6)
.426		(7)
.196		(8)
	.32	(8)

مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ

» :

«

» :

«⁽¹⁾

:

(1)

(2)

(2)

(3)

(3)

:

(1)

(2)

(4)

(3)

الفرع الثاني أوجه الشبه و أوجه الاختلاف بين الحرابة والبغي

.582

.3337 10

(1)

.334 5


(2)

.48

(3)

.111

(4)



(1)

.

,

(2)

(3)

.

(4)

:

(1

.235/3

.90/7

.72/5

(1

4

.140

7

.491/4

914/6

(2

.49 48

96 4

.48

(3

.115

.304

10

(4

(2)

(3)

(4)

(5)

(1)

(2)

(6)

(7)

الفرع الثالث عقوبة المحاربين أو قطاع الطرق

: إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا

عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3)

: إِمَّا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي

الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ
ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (33) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ

ع

تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (4)

(5)

(6)

.64

(1)

.331

(2)

.34

(3)

.34 33

(4)

.407

(5)

(6)

(1)

:

:

*

*

*

*

:

(2)

الفرع الرابع: توبة المحارب

: إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ (3)

(4)

(5)

المطلب الثالث

1356

2

(1)

.274 2 1937

.70

(2)

.34

(3)

.383 3

(4)

.430 4

.390 14

(5)

جريمة الخروج المتطرف أو المروق

الفرع الأول الخروج السياسي المعتدل أو البغاة

(1)

(2)

(3)

:

(4)

(1)


.47

(2)

.40

(3)

(4)



.

: (1)

(2) ...

(3) «

» :

(4) «

» :

:E

» : (5)

(6) «

» :

(7) «

» :

(8) «

	.43							(1)
	.240	2						(2)
	.50							(3)
.10588	.5192		428					(4)
								(5)
		.1965						
	.38	2	1965	1383				(6)
	.29							(7)
	.25							(7)
	.185	4						(8)



(1)

:

»

(2) «

» :

(3) «

(4)

«

» :

:

:

(5)

:

:

.69 2 1974 1394
.112
.112

.69 2
.24

(1)
(2)
(3)
(4)
(5)

.ε

(1)

(2)

» :

(3)«

(4)

(5)

» :

.«

ε

()

(6)

4

.48

10

.48

4

(1)

.111

.202/2

.51/10

.132/7

(2)

.150

(3)

.105/8

(4)

158

(5)

.107 106 8

(6)

(1)

الفرع الثاني
الخروج المتطرف أو المروق من الدين

(2)

(3)

ε⁽⁴⁾

:

(5)

ε :»

(7)

«(6)

ε

:

(8)

					.174/4		(1)
			.142	6			(2)
		.140/7			.310/3		(3)
.111	4	.48	10	.48	4		(4)
				.143		/	(5)
	.4135	4033		1771	3342		(6)
	.419	1969	1392				(7)
				.278		.	(8)

المطلب الرابع جريمة الابتداع بالأراء الهدامة

ع : «
ع : «
ع (1) «
(2)

(4)

(3)

ع : «
ع : «
(5) «

.4136	4032	1762	6880	(1)
		.145		2
			.145	(3)
			.134	(4)
.17579	4134	3954	3442	(5)

:

(1)

ε

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

(9)

			.142		. (1
.261	1984	1			. (2
.78/10	.113/01	.138/7	.4768	/4	(3
		.142			. (4
					(5
		.142			. (6
			.134		(7
					. (8
		.253			. (9

المطلب الخامس الإرهاب Terrorisme

الفرع الأول تعريف الإرهاب

(1)

(2)

(3)

Terroriste

(4)

الفرع الثاني موقف الإسلام من الإرهاب

		.77	1	(1)
		.259		(2)
.47	1999 1			(3)
	16	1998 1		(4)

..... «(1)

:

-1

-2

-3

-4

-5

-6

-7

-8

-9

-10

11

(2)

: وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ - أَمِنَةً مُطْمَئِنَّةً

يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (3)

: لِإِيلَافِ فُرَيْشٍ إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ

وَالصَّيْفِ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَعَآمَنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ (4)

(1) 39 40.

(2) 101.

(3) 112.

(4) 01.

(1)

:

(2)

: فَمَنْ إَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ

: وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ

فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا إَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ (3)
يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (4).

: وَلَا

تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ (5).

«...» (6)

» :

(7)

(8)

الفرع الثالث أسباب بروز الإرهاب

.207

(1)

.90

(2)

.194

(3)

.160

(4)

.164

(5)


.610 3

(6)

.210

(7)

(8)



:

(1)

:

1

2

(2)

3

:

:

(1

...

»

(3)

(2

(4)

(3

.220

. (1

.187

. (2

.09 1997/03/13

8521

(3

61

. (4

(1)

الفرع الرابع التمييز بين الجهاد أو الحرب التحريرية والإرهاب

: أذن للذين يُقاتلون بأنهم

ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير¹ الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولو لا دافع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز⁽²⁾.

: وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب

المُعْتَدِينَ (1) : وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا
عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ (2) : لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ
يُخْرِجُواكُم مِّن دِيَارِكُمْ، أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (3).

(4)

(5)


الفرع الخامس إرهاب الدول والحكومات

.190 (1)

.193 (2)

.08 (3)

.213 (4)



.

.

(1)

.



الفصل الثاني تعريف الجريمة السياسية وأركانها في القوانين الوضعية

:

:

:

المبحث الأول تعريف الجريمة السياسية

(1)

(2)

المطلب الأول تعريف الجريمة السياسية في الفقه

(3)

الفرع الأول: الفقه الأوروبي

»
:

«

»

«

.152 1983

.41 1991 1

.09

(1)

(2)

(3)

(1)

(2)

الفرع الثاني: الفقه العربي

»

«

»

(3)«

»

(4)«

»

(5)«

»

(6)«

:

:

.

.08

. (1)

.37

. (2)

.46

. (3)

.59 1959 2

. (4)

.01 1924 1

. (5)

.49 1948 2

. (6)

(1)

»

« (2)

»

« (3)

»

«

المطلب الثاني تعريف الجريمة السياسية في التشريع

(4)

:

الفرع الأول: عدم وضع التعريف

.13 .1998

.46 1998

.07

.200

(1)

(2)

(3)

(4)

(1)

الفرع الثاني: وضع التعريف

1944 1930 1953 1928 1949
» :

«(2)

" 8

(3)

(4)

المطلب الثالث تعريف الجريمة السياسية في القضاء Jurisprudence

الفرع الأول: القضاء الفرنسي

« » 1929 24

» :

«.

.4 3

.291

1

.302

.1953

09

3 2

(1)

(2)

(3)

(4)

(1)

..

(2)

الفرع الثاني: القضاء البلجيكي

(3)

الفرع الثالث: القضاء الإنجليزي

(4)

(5) 1894

1891

الفرع الرابع: القضاء السويسري

(6)

:

1

2

.10

.80

.49

.138

1979 4

.80

.1923/07/14

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(1)

3

(2)

الفرع الخامس: القضاء العربي

(3)

"

52/241

"

(4)

(5)

(7)

(6)

(9)

(8)

(10)

					.1908/07/13	(1)
			.80			(2)
.50		.11				(3)
	.839	2	23	10	1953/07/07	(4)
	.840	2	23	50	1954/04/01	(5)
	.839	2	23	39	1953/07/07	(6)
	.839	2	23	3	1953/04/21	(7)
	.840	2	23	62	1953/11/17	(8)
		.58	1967			(9)
.282	1957					(10)

المطلب الرابع علم الإجرام الحديث والإجرام السياسي

(1)

(2)

(3)

	.9	(1)
.12		(2)
	.18	(3)

المبحث الثاني أركان الجريمة السياسية وشروطها في القوانين الوضعية

:

:

:

المطلب الأول أركان الجريمة السياسية في القوانين الوضعية

(1)

الفرع الأول: الركن الشرعي Elément Légitime

(2)

(3)

:

.155


.7

.290

(1)

(2)

(3)



:

(1

.

(2

.

(3

.

(4

.

(5

.

(6

.

(1)

:

:

1

.

» :

195

.

⁽²⁾«

» :

02/08

⁽³⁾ 1930

.66

. (1

.06

. (2

.291

. (3

(1)«

» : 03 1928

(2)«

»

(3)«

» :

(4)«

2

: 1830/10/08 07

»

(1

.«

»

(2

.«

»

4 2

(3

.«

..184 1972

. (1

.1928/12/28

(2

. 1953 28

3 2 /9 (3

.68

. (4

» (4

.«

» 1822 25 09 (5

.«

(i)

(2)

3

(3)

(4)

.	(1
Francique Grivaz p 191	(2
.73	(3
.73	(4

1832 28

de portation dans enciente fortifiee « » :

	Detention		Deportation simple	
10	5	le bannissement		20 5
		.la degradation civique		

(1) la reclusion

1921

:

:

(2) ...

(3)

:

:

1

2

3

.Pierre Bouzat Traite.p117 (2)

. Bouzat et pinatel.op. p.226 (3)

(3)

1215

1776

1789

(i)

1793

33

34

35

1935

:

«sont délits politiques les infraction dirigées contre l'organisation et le fonctionnement de

. 735 1983 2

. 251

(1

.659

l'état ainsi que celles qui sont dirigées contre le droit qui en résultent pour les citoyens»⁽¹⁾.

: 2

(2)

: :


(3)

:

(4)

(5)

	. V .bouzat et pinatel: op cit p 240	(1)
	.266	(2)
.733		(3)
	.660	(4)
	.658	(5)



(1)

: 3

(2)

(3)

18 156 66

⁽⁴⁾1966 8 1386

:

« »

(5)

.661 (1)

.121 1999 1 (2)


.122 (3)

1973 25 48 73 1969 16 74 69 : (4)

04 82 1978 11 03 78 1975 17 47 75

.1982 13

.293 (5)



(1)

4 1 87

(2)

(3)

:

1976

60

66

:

.

:

:

698

:

(4)

:

(5)

:

(6)

.

.

.Bouzat et pinatel.op. p.226 (2)

.293 (2)

.55 (3)

. (4)

.159 (5)

. (6)

(1)


(2)

(3)

Elément matériel : الفرع الثاني: الركن المادي (4)

:

	.50	(1)
70		(2)
	.42	(3)
	53	(4)



⋮

⋮

⋮

⋮

.

87

77

(1)

(2)

.77

.76

⋮ (1)
⋮ (2)

(1)

87

(2)

30

(3)

» :

450

«

:

1

2

(4)

3

.48

.1966

.164

.337


12

(1

(2

(3

(4



(1)

.

.

77

87

:

.

:

.

.

(2)

.102

(3)

.

:

(4)



.331

(1)

.74

(2)

.75

(3)

.07

(4)

(1)

(2)

الفرع الثالث: الركن المعنوي أو الأدبي **Elément moral**

:

(3)

(4)

":

	.73	(1)
	135	(2)
.82		(3)
	.133	(4)

(1)

(2)

(3)

:

(4)

(5)

.81

(1)

.

(2)

.

(3)

.80

(4)

.82


(5)

المطلب الثاني
شروط الجريمة السياسية في القوانين الوضعية

الفرع الأول: شروط في شخص المجرم

(1)

(2)



(1)

(2)

(3)


:

(4)

(5)

(6)

				.6		.	(1)
			.07			.	(2)
				.36		.	(3)
			.25			.	(4)
				.129		.	(5)
.84	1962	1				.	(6)



(1)

:

.

.

.

:

(2)

.

.

.

(3)

.84 1962 4

.42

.06



. (1

. (2

. (3


(1)

الفرع الثاني: شروط الفعل الإجرامي

:

(2)

:



(1)

(2)

(3) 19

:

(4)


(5) 1892

:

(6)

.

	.44		.	(1)
		.36	.	(2)
	.75		.	(3)
	.26		.	(4)
.341	1938		.	(5)
	.34		.	(6)



.

1856

(1)

(2)

:

(3)

.

.33

1977


.178

.30

. (1)

. (2)

. (3)



(1)

1892

1880

(2)

:

(3)

(4)

(5)

	.52				(1)
		.190			(2)
			.204		(3)
.101	1				(4)
.05					(5)

(1)

(2)

الفرع الثالث: شروط المعتدى عليه

:


(3)

(4)

(5)

» :

	.203	.	(1)
.44		.	(2)
.24		.	(3)
		.46	(4)
.93		.	(5)



(1) «

:

(2)

(3)

:


.40

.24

.204



. (1)
. (2)
. (3)



(1)

.

(2)

.

(3)

.

.25	.	(1)
.152	.	(2)
.52	.	(3)

خلاصة الباب الأول ونتائج المقارنة

.

*

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

. 1812

*

.

*

.

*

.

*

*

.

*

*

.

*

.

*



*

*

*

*

*

*

*

*

*


*

*

*

*

*



*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*


*

.

*

.

*



*

*



الباب الثاني
أنواع الجريمة السياسية وتطورها
في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية

الباب الثاني

أنواع الجريمة السياسية وتطورها
في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية

الفصل الأول

أنواع الجرائم السياسية
في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية

المبحث الأول

أنواع الجرائم السياسية في الفقه الإسلامي

المطلب الأول
جرائم الرأي

(1)

(2)

: لآ إكرآه في

الدِّينَ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ (3)

(1) .358

(2) .188 .1

(3) .256

(1)

ε

(2)

ε

(3)

(4)


:

الفرع الأول: ضد العقيدة والدين

(5)

.101 100 4

.52	. - (1)
	(2)
.52	. (3)
.159	. (4)
.384	. (5)



(1)

(2)

:

ε

(3)

ε

τ

ε

:

:

:

1

(4)

ε

(5)

:

.204

1982

1402 1

.36

(1

. (2

.512

1983

1403 12

. (3

.650

8


(4

.1322

3175

1380

(5



(1)

:

ε

(2)

:

2

.

(3)

(4)

:

3

(5)

:

.

.

(6)

(7)

:

.152 8 (1)

.6370 (2)

.80 1925 (3)

.35 1981 1401 1 (4)

. 238 2 : (5)

.404 . - (6)

.322 2 1983 (7)

(1) :

(2)


(3)

الفرع الثاني: ضد الخليفة والسلطة

(4) ϵ

(5) ϵ

.105	1960 2		(1)
		.163	(2)
306		.106	(3)
		.155	-(4)
		.137	(5)



(1)


(2)

(3)

(4)

" :

		.137	.	(1)
.138	1988 .	1408 2	.	(2)
		.138	.	(3)
		.149	.	(4)



(1)

ε

(2)

:

.

.

ε

(3)

: τ

(4)

» :ε

»:

(5)«

(6)«

(7)

(8)

:

ε

.164

.137

.21

.55

.2648

4733

14792


.11

.780 5

.374

.161

(1)
(2)
(3)
(4)
(5)
(6)
(7)
(8)



(2)

(1)

(3)

(4)

(5)

» : ε

(6) «

				.140				. - (1)
				.377				. - (2)
								. - (3)
						.314		
				.140				. - (4)
.272		.157	1		.167	166	1	(5)
	.2648			4733		14792		(6)

(1)

(2)

المطلب الثاني الجرائم الفعلية أو البغي

:

:

:

:

الفرع الأول: البغي لغة

(3)

:

(4) قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي

:

(5)

: قُلْ إِنَّمَا

حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ (6).

:

:

(7)

الفرع الثاني: البغي اصطلاحاً

.367	14			(1)
.478				(2)
.88	4			(3)
		.64		(4)
.53	51	10		(5)
		.33		(6)
.84	18			(7)



·

»

«

(2)

(3)

(4)

(5)

·

(7)

(6)

·

(8)

·

·

»

·«

(9)

					.413			·	(1)
.248		:							(2)
	.216	11		.435	14				(3)
					.330			·	(4)
.146		.178	1 2					-	(5)
						.331	4		(6)
				.674	2			·	(7)
						.98 97	11		(8)
.152				.674				·	(9)

(1)

(2)

(3)

(4) الفرع الثالث: البغاة وأهل العدل

(5)

(6)

(7)

(8)

الفرع الرابع: أنواع جرائم البغي

(9)

:

.250

. .197

(1)

53 51 10

(2)

.419 5

(3)

.305 4

(4)

.334 333 5

(5)

.298/4

.100/6

(6)

.52/10

.123/4

(7)

.60

(8)

308 3

150 26

316 6

(8)

276 6

426 4

293 3

.158 6

170 4

.130 8

1986 1406 2

.146

(9)



:

(1)

.

(2)

.

.

(3)

.

:


(4)

.

.

:

	.138	(1)
	.147	(2)
.145		(3)
.146		(4)



(1)

:

(2)

» (3)

:

(4)«

ε

τ

» : ε

:

(5)«

: :

	101	1	_____	(1)
.61 60	1965			(2)
				(3)
	.18	1		(4)
			.170 1	(5)

«(1)

ε : »

(2) : إِيْمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ
: إِيْمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ

(3)

»

«

(4)

وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا
فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ
اللَّهِ فَإِن قَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِيْمَا الْمُؤْمِنُونَ
إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (5)

(6)

.4031	143	6366	(1)
		.10	(2)
		.322 16	(3)
	.61 62		(4)
		.10 09	(5)
.62	.105		(6)

.298

المبحث الثاني أنواع الجرائم السياسية في القوانين الوضعية

:

(1) (2)

(2) (3)

(4)

(5)

(6)

.08

.12

.13

35

.Pierre Sornay p22

.50

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(1)

المطلب الأول
الجرائم السياسية البحتة (Le délit politique pur)

الفرع الأول: النظرية الشخصية أو المذهب الشخصي

(2)

"

(3)"

(4)

.Pierre Sornay P25 (1)

.14 . (2)

.27 1978 . (3)

.10 09 . (4)

(1)

(2)

" " " "
(3) 1992

" "

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

.83	.	(1)
.Helie Théorie du code pénal 1887 T. II,p17	Chauveau	(2)
.24	.	(3)
.83	.	(4)
.Ombroso Les bienfaits du crime	Nouvelle revue 1e juillet 1895 p 87	(5)
.Maruege « Crime et chatiment politique	Le monde 12 Novembre 1947	(6)
.91	1993 1	(7)
.10 9	.	(8)

(1)

Le mobile Le motif :

(2)

: :1

(3)

(4)

(5)

.60	.	(1)
.68	.	(2)
.55	.	(3)
.85	.	(4)
	.88	(5)



: :2

(1)

Holtendorff

(2)

Reinhold Rossel

:
(3)

Clarke

"

" " "

:

:

:3

(1

(4)

(2

(5)

(3

.38

1

.92

.18

.56

.43

(1

(2

(3

(4

(5

(1)

(4

(2)

(3)

(5

(4)

(Le but)

:

:

:1

(5)

(6)

:

:2

.99

(1

.Francique Grivaz p 201

(2

.70

(3

.43


(4

.20

(5

.71

(6



:(M.Biliot)

: (M.Deloume) "

(M.Hoseus)

(1)

(2)

(M.Bard)

(M.Blanche)

(Garcon)

:3

(3)

(1

(2

(3

(4

.43 1984

.57

.72

. (1

. (2

. (3



				(1)	
		:			:
	(2)				
:				1927	10 (1)
				(3)	
		:			
	(4)			1930	(2)
		" "		1924	23 (3)
				1935	(4)
	(5)				
(6)		:			(5)
(7)		"			(6)
					(7)
			1952/241		
				"	
				(8)"	..
	(9)				
:					(8)
<hr/>					
				.Francique Grivaz. p 203	(1)
				.73	(2)
				. 1927/03/10	(3)
				. 1930	(4)
			.30		(5)
			. 1944/340	196	(6)
			1949/148	01 195	(7)
			.56		(8)
			186		(9)

(1)

الفرع الثاني: النظرية الموضوعية أو المذهب الموضوعي
(La théorie objective ou La critère objectif)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

:

:

	03	09	(1)
.60		.	(2)
.21		.	(3)
		Francique Grivaz.p.205.	(4)
.115		.	(5)
.21		.	(6)
.75		.	(7)

" (M.devigne)

(1) "

"

(Filangerie)

" (2)

(Bruza)

(3) "

(Grippo et Meccaci)

"

(Fiore)


(Ortolan) :

(1

(2

:(1

:(1



:(2

:(2

:(3

:(3

(1)

:

*

*

(2)

*

(3)

:

:

:

(4)

.122

. (1

.61


. (2

.61 2

. (3

.17

. (4



(1)

(2)

(3)

.1918/11/14

(4)

"

4/84

1939/07/29

(5)

.1933/03/01

(6)

1934/09/28

52/241

(7)

... " 55

"

. 85 77

(8)

(9)

:

:

Anarchistes ou

.130 . (1)

.25 . (2)

.84 . (3)

Emile Garçon " Code Pénal Annoté" Tome Premier.Art.84.P.398.Et suiv. (4)

Emile Garçon. "Code Pénal Annoté" Tome Premier. Art.84. P. 398. (5)

.280 . (6)

.52 . (7)

.24 . (8)

.132 . (9)

:

(1)

:

1

(2)

.

:

2

(3)

(4)

"

04

1892

(5)

.

(6)

1894/05/28 1893/12/18

1952 / 241

(7)

.

.28

(1)

Francique Grivaz. p.298. (2)

.58

(3)

.29

(4)

.183/12

(5)

Donnedieu De vadres." Delit Politique en droit Français P 142. (6)

.222

(7)

(1)

:

:

:

(1)

.

(2)

.

(3)

(2)

(3)

.

(4)

.

(5)

(4)

:

:

(5)

.152

. (1)

.31

. (2)


.62

. (3)

.47

. (4)

G.stefani et , G.levasseur.” Droit Pénal Général.8è Ed. Dalloz.1975.P.226. (5)



"

.

"

"

(1)"

(2)

(3)

" :

"

"

(4)"

.

196

"

(5) "

.

(6)

1952/241

.296	.	(1)
.38	.	(2)
.1928/12/28	.	(3)
.1930	.	(4)
.32	.	(5)
.02	195	(6)

(1)

(2)

":

(3)

1935

(4)

الفرع الثالث: النظريات المختلطة:
(Les Théories Particulières)

(5)

:(Schirach) :

:

:

:

:

.186

.1966

03

09

.79

.63

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(1)

:(Holtzendorf)

:

"

:

:

(2)

:(Martens)

:

(3)

:(Stuart-Miel)

:

(Miel)

:(George Socrate)

:

" "

Schirach. "Politisches verbrechen." P.95. (1

.52 . (2

27 . (3

(1)

الفرع الثاني: الجرائم السياسية النسبية
(Le Délit Politique Relatif)

(2)

(3)

(4)

.George Socrate Papageorgiou “De la Peine De mort En Matière Politique” Thèse Paris 1948 P 11 (1)

.33 (2)

.40 (3)

.24 (4)

(1)

(2)

:

:Concours idéal

:

(3)

:Concours réel :


:

(4)

(5)

الفرع الأول: الجرائم السياسية المركبة المختلطة
(**Délits Politiques Mixtes**)

.64	(1)
.65	(2)
.35	(3)
.33	(4)
.158	(5)



" "

:

.

(1)

(2)

.

":

"

(3)

.

(4)

:

.35

.161

.36


.163

(1)

(2)

(3)

(4)



.

:

:

:

1

.

:

:

.

(1)

1880

.

1929

(2)

:

.(Fustin h lie) "

"

(3)

:

:

2



.165


(1

.53

. (2

.155

. (3



(1)

(Ortolan)

:
:
1


(2)

(3)

— : " — **2**

(4)"

.168	.	(1)
.36	.	(2)
.170	.	(3)
.1892/01/22	10	(4)



.

:

:

.

:

(1)

:

1869

(2)

(3)

" "

1959

(4)

:

3

:

(1

.36

.173

.57


.174

. (1

. (2

. (3

. (4



(2

(1)

(3

(4

(2

:

:

:

1

(3)

(4)

(5)

:La clause Belge« »

.1856/03/22

.45	. (1
.62	. (2
.67	. (3
.34	. (4
.293	. (5

(1)

(Clestin Jacquin)

" " " "

1854

. 1833 06

.

1856/03/22

1874/04/15

.

1856/09/12
(2)

1875/04/06

.

.

⁽³⁾(Carnot)

" "

" "

.

.179


. (1)

.181

(2)

.107

. (3)



(1)

(3)

(2)

(4)

(5)

. 1934
(6)

" " " "

.1874/08/14

.1877/10/14

.1874/09/30

:

:

(7)

(1)

_____ . 1953 09 (1)

1924/12/21 (2)


. 1931/04/30 (3)

.184 (4)

.14 . 1880 (5)

.185 (6)

.186 (7)



(2

(3

:

(1

.

(2

(3

:

2

:

:

(1)

—

—

(2)

:


:

.

.30

(1

(2



.

:

.

:

.

:

.1937/11/16

(1)

:

.

(2)

(3)

(4)

.

.

(5)

.31	197	304
.41		
.75		
.195		
	(1)	(2)
	(3)	(4)
	(5)	

(1)

: 1935

(2)

1953/6/9

(3)

(4)

الفرع الثاني الجرائم السياسية المرتبطة
(Délits connex A un Fait Politique)

:

:

(5)

:

:

:(1

:

.110

. (1

.75

. (2

.31


. (3

.85

. (4

.81

. (5



⋮

⋮
(1)

.

.

(2)

(3)

⋮

(4)

.

⋮

⋮

.

-*

-*

.

.

-*

.

⋮

2

.507

2 32

.509

184 183 182

46 41


188

(1)

(2)

(3)

(4)



(1)

(2)

:

:

(3)

:

1

:

2

:

(1)

(4)

.191

.201

.36


.38

. (1)

. (2)

. (3)

. (4)



. (2)

. (1)

: :

:

System De Separation : 1

(2)

.

.

.

(3)

2

	.205	.	(1)
.43		.	(2)
	.208	.	(3)



(1)

.

(2)

.

(3)

.

3

(4)

.

.

.

.

(5)

.


(6)

.

:

1892

	.33			(1)
				(2)
.209				
	.44			(3)
			.45	(4)
	.61			(5)
.1880				(6)



(1)

:

(DE MANGIN) (DE BREA)

1

2

(2)

:

3

4

(3)

- -

(4)


:

(5)

(6)

(7)

	.39				(1)
		.215			(2)
		.1927 /03/ 10		05	(3)
.1949	22 148		196	02	(4)
					(5)
		.313			(6)
		.84			(7)



(1)

(2)

(3)

:

4

(4)

1892

(5)...

:

5

.45

.219

.219

.35

.49

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)



1834/11/22
(1)

1936

(2)

1892

(3)

(4)

(5)

(1)

(2)

(6)

(7)

.1869

.1845

.1834/11 /22

(1)

.1895

.1877

(2)

.1892

.1927

(3)

1930

(4)

197

196


(5)

.24

(6)

.106

(7)



(3

(1)

(4

(5

(6

(7

(2)

(3)

.59

.88

.44

. (1

. (2

. (3

الفصل الثاني
تطور مفهوم الجريمة السياسية

الفصل الثاني تطور مفهوم الجريمة السياسية

(1)

(2)

(3)

(4)

.13

.196

.135

.6

(1)

(2)

(3)

(4)

(1)

المبحث الأول الجريمة السياسية قبل الثورة الفرنسية

المطلب الأول الجريمة السياسية في العصور البدائية والقديمة

الفرع الأول: الجريمة السياسية في العصور البدائية

(1)

(2)

(3)

(4)

الفرع الثاني: الجريمة السياسية عند المصريين:

(5)

1820 (Hausilitt)

(6)

(7)

.11	(1)
.11	(2)
.19	(3)
.13	(4)
.09	(5)
.12	(6)
.15	(7)

الفرع الثالث: الجريمة السياسية في بلاد الرافدين:

(1)

الفرع الرابع: الجريمة السياسية عند اليونان:

410

(2)

(3)

(4)

(5)

الفرع الخامس: الجريمة السياسية عند الرومان:

-
- .18 (1)
- .0 7 (2)
- .Joseph Viaud La Peine de Mort En Matière Politique Paris 1902 P76 (3)
- .19 (4)
- .Lombroso et Laschi Le crime politique et Les revolution.Alcan Paris 1892 P212 (5)

(1)

"

"

"

(2)

"

(3)

La Guerre Juste

Le crimen majestatis

(4)

(1

(2

(3

(4

(5

(6

المطلب الثاني

.20

(1

.14

(2

.22

(3

.25

(4

الجريمة السياسية في العصور الوسطى

الفرع الأول: الجريمة السياسية في النظام الإقطاعي:

(1)

(2)

(1)

الفرع الثاني: الجريمة السياسية في النظام الملكي:

·

(2)

·
:
(3)

Rtchilieu

(4)

(5)

(6)

(7)

.22	·	(1)
.29	·	(2)
.14	·	(3)
.56	·	(4)
.135	·	(5)
.249	·	(6)
108 107 1	·	(7)

(1)

1848

1938

1870

1866

(2) 1874

:

:

Lèse- majesté

(3)

(4)

1228

280

17

Fundamental Law

(5)

:

:

.292

.38

.08

.22

.24

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(1)

(Rtchilieu)

(2)

: :

(3)

:

1351

1

2

3

4

5

6

7

(4)

:

.24

. (1)

.14

. (2)

.. 30

. (3)

.23

. (4)

المبحث الثاني
الجريمة السياسية بعد الثورة الفرنسية

:

:

:

:

:

:

:

المطلب الأول
الجريمة السياسية في القانون الفرنسي

:

:

(2)

(1)

1793

(2)

:

1

2

(3)

3

(4)

(5) 1832

1830

1810

(6)

(7)

:1830

:

29

(1)

.33

(2)

.73

(3)

.15

(4)

.31

(5)

.34

(6)

Garcon Rapport sur Les peines non déshonorantes présente a la société des nations. rev pénitentiaire

(7)

.1896 P 833 -839

(1)

(2)

(3)

1830

"

":

1830

15

.1848/11/04

1830

8

06

(4)

1832

1850

8

1852

1848/02/26

:1850 /08

1848/11/04

1850/ /08

.292

(1)


.Bouzat et Pinatel op. cit. p 227.Stefani et Levasseur op cit. p243 (2)

.08

(3)

.36

(4)



(1)

(2)

1832/04/28

:1863/05/13

(3)

:1863/05/20

(4)

1875 16

(5)

1881 29

(6)

1885/05/27

28

(7)

1894

1889

(8)

1891/03/26

.234 (1)

(2)

.Pierre Sornay p21 (3)


.G. Stefani et G. Levasseur."Droit pénal General ". 1975.P.232 (4)

.237 (5)

.1881 45 37 36 (6)

..Hélie."Telie du code Pénal "7e vol. Paris 1908.P40 et suiv Chauveau .G.Vidal et J.Magnol. Cours. p.102 (7)

Pierre Sornay. p.36.et 37 . (8)



(1)

(2)

1892/11/30

(3)

:

:

19

(4)

:

:

(1)

(2)

(3)

19

(5)

(6)

.G. Vidal et J.Magnol. cours.p.102 (1)

.232 (2)

.Henry de saisy. doc.parl. senat. 1892 p.264 (3)

.262 (4)

.13 (5)

.28 (6)

(1)

1951/12/03

1851/12/08

1851/12/31

1852/02/03

.228 204
(2)

1858/1857

1889 24

1921/11/15

(3)

:1894/1893

..

435

1918/11/14

(4)

الفرع الثالث: الجريمة السياسية بعد الحرب العالمية الأولى:

.25

(1)

A.Homad sultan.p.128 (2)

René Rodiere p. 139 (3)

(4)

.07 1953 1

(1)

(2)

:

:

:

1938/ /17

(3)

:(L'espionnage) :

(1

20 05

1938 /17

(4)

:La trahison :

(2

—

.

:

.17

(1

.16

(2

.31

(3

G. Stefani et G. Levasseur."Droit pénal General ". 1975.P.224

(4

(1)
 .
 :(2) :
 :
 1881/ /30 : (1
 1907/03/28
 1935/10/23

1901/ /01 : (2
 1901/ /01
 1936/01/10

.
 : (3
 1936/01/10
 .
 1943/08/07 .

(3)
 .
 1881 29 : (4
 1935/10/30

A. Homad sultan.p.185 (1
 . (2
 .Pierre Sorna y.p. 101.102 (3

1936/01/10

(1)

المطلب الثاني
الجريمة السياسية في القانون الإيطالي

الفرع الأول: موقف المدرسة الوضعية الإيطالية⁽²⁾ من الإجرام السياسي:

(3)

(4)

" "

(5)


(1) .G. Stefani et G. Levasseur "Droit pénal General" . p.232

(2)

" " 1794/1738 (3)

" " " " " " (4)

.287 (5)



·

·

(1)

·

·

·

(2)

·

·

(3)

·

·

·


.8 7

(1)

.9 8

(2)

Lombroso et Laschi. Le crime Politique et Les révolution 1892 T.I.P.08 (3)



(1)

(2)

:

: /1

: /2

: /3

(3)

:

:

.%8

:

:

	.287	.	(1)
.10 9		.	(2)
	.291	.	(3)

(1)

25 18

(2)

الفرع الثاني: موقف المشرع الإيطالي من الجريمة السياسية:

: (3) 1889:

(4)

: (5) 1921:

"

.1794 / /28

1792

"

"

(1)

.Lombroso et Laschi. Le crime Politique et Les révolution 1892 T.I.P273.274 (2)

Zanardelli (3)

.A. Homad sultan La répression de la criminalité politique.1943.p71 (4)

.1921 (5)

(1)

"

:1930 :

" 08

"(2)

(3)

المطلب الثالث الجريمة السياسية في التشريع المصري

(4)

الفرع الأول: موقف المشرع المصري من الجريمة السياسية:

52/241

":

"(5)

(1) René Rodiere. délits politique en droit Français. 1931. p.167

(2) .291

(3)

(4) .207

(5) .207



(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

1957

(6)


(7)

87

(8)

(9)

.1980/05/22	1971/09/11		53	(1)
			102	(2)
		.1952	344	(3)
		.1958	162	(4)
			.1980 95	(5)
		.16		(6)
.34	1970 2			(7)
.208				(8)
		.503		(9)



:

"

:36 / 59

"

36 / 5/08 1930 19

:37 / 58

(1)

40

:

:

(

:

(2)

(

(3)

(4)

(5)

.42

.118

.50

.160


. (1

. (2

. (3

. (4

. (5



" .(1)

38 / 01

1937/12/31 1936/05/09

160 159 154

29/22

"

"

162

243 319 316 265 261 207 204 119 117 81

365 361 308 302

(2)

52/ 241

57/ 112

(3)

(4)

: 55

1961

"

(6)

(5)"

.21

1938/02/10 /01

(1

.509

(2

.159

(4

.196 195

(5

.536

(6

(1)

الفرع الثاني: القضاء المصري والجريمة السياسية:

52/241

:"
:"
:"

1952 :

(2)

(1)

(3)

(2)

(4)

(3)

(5)

(4)

(6)

(5)

(7)

(6)

(8)

(7)

:

		.539			(1)
.839	2	23	10	1953/07/07	(2)
.840	2	23	50	1954/04/01	(3)
.839	2	23	39	1953/07/07	(4)
.839	2	23	3	1953/04/21	(5)
.840	2	23	62	1953/11/17	(6)
		.58			(7)
		.282			(8)

"

"

المطلب الرابع الجريمة السياسية في التشريع الجزائري

:

1966

:

:

:

الفرع الأول: الجريمة السياسية في قانون العقوبات 1966 وتعديلاته:

1966

(1)

(2)

:

(3)

.

:

1976

60

(1)69

:

"

"

:

":

698

:

(2)"

"

:

. 76 61

1

2

. 87 84

(3).90 88

3

(4).76 61

(5) ...

:

698

(6)

.1996 28 (1)

.294 . (2)

.55 (3)

. (4)

.Bouzat et pinatel.op. p.226 (5)

.293 . (6)

(1)

1975/ /17 45/75
89/04/25 06/89
(2) 41/327 16/327
1992
1995
9 87 87 10

05

(3)

الفرع الثاني: الجريمة السياسية قانون الإجراءات الجزائية:

16

(4) 16

55 (1)
(2)
156/66 95 25 11/95 1995 01 32 11 (3)
1966 08
155/66 95 25 10/95 1995 01 32 11 (4)

=

الفرع الثالث: الجريمة السياسية و قانون تدابير الرحمة:

(1)

.1991

الفرع الرابع: الجريمة السياسية و قانون استعادة الوثائق المدني:
1999

(2)

:

							1966	08	
	95	25	12/95	1995	01 32	11			(1)
		1999	13	08/99	36	46			(2)

المطلب الخامس
الجريمة السياسية في المستعمرات

الفرع الأول: مواقف الدول المستعمرة من الثورات:

(1)

(2)

(3)

.135	(1)
.136	(2)
.136	(3)

(1)

(2)

الفرع الثاني: الاعتراف الدولي بالثوار أو المجرمين السياسيين:

(3)

18

(4)

(5)

(6)

	(1)
.24	(2)
.50	(3)
.260	(4)
.188	(5)
.619	(6)



(1)

:

1776

4

1

1778/02/06

(2) caus belli

2

1822

1817

1819

1822 /09/14

1823 /02/21

(3)

6

1825 /1821

3

Canning

1823

:

1865

1861

4

Jefferson Davis

Richmond

1861 /05/13

:

Lee

.1861

9

.

1815

.

(4)

1958 /09/19

.25

(1)

.87 1960

(2)

(3)

.88

(4)



:

1

.

2

.....

3

.

:

.

.1848
1939/1936

1863/1830

1885

Amobrose Light

.(1) Crafton wilson Wharton

:

.

.

: 19

.1892 1

.1891 2

1894/1893 Mello 3

1897/1895 4

:

1905 kniaz potemkine 1

.⁽¹⁾ 1935/03/12 2

المطلب السادس
الجريمة السياسية في القانون الدولي

(2)

:

(1

(2

(3

(3)

(4

.90 89 (1

.18 (2

.34 .17 (3

(1)

1946/02/13

:

:

:

:

الفرع الأول: مبدأ عدم تسليم المجرمين السياسيين في العلاقات الدولية:

(2)

:

:

(3)

(4)

:

(1)

(2)

(3)

(4)

....

299

(1)

.187


(2)

.joseph Viaud. la peine de mort en matière politique. paris 1902 p.264

(3)

.626

(4)



(1)

:

:

(2)

1789

(3) 19

(4)

.153

.187

.123

.41

. (1)

. (2)

. (3)

. (4)

(1)

1831

1834 /11/22

1946

(2) 1848

1848

1952/09/14

(3)

(4)

(5)


(6)

(7)

(8)

الفرع الثاني: مفهوم الجريمة السياسية في القانون الدولي بين الوحدة والثنائية:

.188	(1)
.187	(2)
.165	(3)
.125	(4)
.319 .352 351	(5)
209	(6)
.629	(7)
.630	(8)



(1)

·
:
:

(2)

·
:
:(1

(3)

·
:
:(2

(4)

1830 /10/8

1834/11/22

·
:
:

(5)

.14 (1)
 .Bruzat Les délits politiques et l extradition revu de droit international 1882 p404 (2)
 .59 (3)
 .Francique Grivaz L extradition et les délits politiques Thèse paris 1894 p180 (4)
 .60 (5)

(1)

(2)

الفرع الثالث: حتمية الإجرام السياسي:

(3)

(4)

(5)

-
- .70 (1)
- .Francique grivaz p187 (2)
- .Simeon Strachounsky De La Détermination des délits a caractère politique Thèse Montpellier 1926 p. 58 (3)
- .176 (4)
- .171 (5)



.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

(1)

19

(2)

.

(3)

.

:

:

:

(1

(4)

.

(2

.

(3

.

.

(4

.

(5

.

(6

.

(7

.114 113

.263

.114

.18

. . (1

. . (2

. . (3

. . (4

(1)

(2)

(3)

(4)

المبحث الثالث الجريمة السياسية في التاريخ الإسلامي

" "

"

(5)

.376	(1)
.Eléments des droit pénal p.303	Ortolan (2)
.854	(3)
	F. Grivaz. p. 114 (4)
.4031	143 6366 (5)

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ :

إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (1).

(2)

(3)

:

*
*
*

المطلب الأول

أسباب بروز الإجرام السياسي في المجتمع الإسلامي

:

: *
: *

:

الفرع الأول: انحراف الحاكم وفساد السلطة:

			10 9	1
	.298			(2)
.62		.105	.73 26	(3)

(1)

(2)

(3)

" :

(4)"

.356	.	(1)
.28	.	(2)
.264/4		(3)
.414/6		(4)

الفرع الثاني: فساد الرعية ونقص الوازع الديني:

":

"(1)

:

تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (2) : : وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ (3).

(4)

(5)

:

:

وَأِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (6).

.88

(1)

.190

(2)

.194

(3)

.69

(4)

.30

(5)

.09

(6)

المطلب الثاني

تطور الإجرام السياسي في المجتمع الإسلامي

الفرع الأول: الإجرام السياسي في عهد الخليفة أبي بكر الصديق ؓ:

!!

!!

»

..

.«

الفرع الثاني: الإجرام السياسي في عهد الخليفة عثمان بن عفان ؓ:

ψ

(1)

:

(2)

(3)

(4)

.383	1	.	(1)
306		.	(2)
.383	1	.	(3)
.348 347	/4		(4)

(1)

الفرع الثالث: الإجرام السياسي في عهد الخليفة علي كرم الله وجهه:

(2)

:

(1

(3)

. 36

(2

. τ

(3

(4

(5

:

(

(

(

(4)

:

.177

. (1

.330 329

. (2

.174 4

.32 3

(3

.316 315

. (4

(1)

1
2
3
4
5
6
7
8
9

المطلب الثالث
مواقف المدارس الإسلامية من الإجرام السياسي

الفرع الأول: الإجرام السياسي عند أهل السنة والجماعة:

”

”(2)

41

(1)

(2) 1924

:

*

*

(3)

*

(4)

*

*

*

(5)

(6)

(7)

.203/03

(1)

.17

(2)

.105

.259/1

(3)

.35

(4)

.137


(5)

.211 210

(6)

.53

(7)



"

(1)"

(2)

..."

(4)

(3)"

(5)

"

(6)"

"

"

(7)

(8)

.187

.132/2

.299/2

.140/2

.73/01

.104 01

.632

.208

.112 01

(1

(2

(3


(4

(5

(6

(7

(8



.

(2) (1)

(3) (4)

(5)

(6)

(7)


:

:

:

:

.122	1978	2					(1)
							(2)
				.164			(3)
							(4)
			.91	1	1969	1388	5
					.210/2		(5)
	.78	77	3	1306			(6)
					.134	132/2	(7)



(1)

(2)

:

:

(3)

(4)

:

(5)

(6)

(7)

:

(8)

(10)

(9)

(11)

298/4

101 100/6

(1)

.52/10

123/4

.53 51 10

(2)

.251 1 .1991

(3)

.300 4

(4)

.364

(5)

.151

(6)

.111 4

.382 8

(7)

.132 3

(8)

.114 4

(9)

. 348 3

(10)

.48 4

426 3

(11)

(1)

(2)

(3)

:

الفرع الثاني: الإجرام السياسي عند الإباضية⁽⁴⁾:

:

.338	3	1	251	3	408	4	(1)
				.142	6		(2)
.152				.674			(3)
							(4)

1302

:

1984 1404

1

2

ε

(1)

3

(2)

(3)

(4)

فَإِنْ

ε

بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ (5)
« (6) »

(7)

(8) 38

(9)»

»

:

»

»

.24

(1)

.52 2001 1

(2)

.35

(3)

.29

(4)

.09

(5)

.10588

.5192

428

(6)

.55


(7)

.29

(8)

.51

(9)



: 1

(1)

: 2

(2)

64

(3)

(4)

(5) 93/ 18

(6)

(7)

:

.30

.155

(1)

.300 1

.89 3 (2)

.37 36

(3)

.137 (4)

96

22 18

(5)

.07 1

.11 1

2


.104

(6)

.52

.346 2

(7)



...

"

...

...

...

(1) "

(2)

(3)

":

(4) "

(5)

(6)


(7)

(9)

05

(8)

					.334					.	(1
									.100		(2
.59	1	1963	1383			1					(3
							.216	11			(4
						.330				.	(5
		.146			.178	1					(6
.66	65		1980	1400	2						(7
		.109	1963								(8
				:				:			(9
.1983	1326		1		:			.1976		1	



:
:
:

(1)

ε

(2)

:
:

(3)

(4) وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَنَمَسَكُمْ النَّارُ
5"

" ε

(6)

"

(7) "

(8)


:
:

"

" :

"

				.308	14		(1)
			.150				(2)
.218			.303				(3)
				.113			(4)
.29		3995		3775			5
			.288				(6)
	.4922	2098		903			(7)
	.93	1	1985				(8)



(1)''

(3)

(2)

: :

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

						<hr/>	.95	(1
	50	1353					:	(2
	.52	3					.115	(3
.40	1985	2						(4
					.164			(5
			.13	()				(6
			.220					(7
					.31			(8
					.737 636			(8

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

» :

:


(6)«

(7)

(8)

" :

			.27		(1)	
.264	1969	10		.	(2)	
			.188	.	(3)	
			.264	.	(4)	
		.32		.	(5)	
.30	1978			.	(6)	
			.556	555	06	(7)
		.33		.	(8)	



(1)''

(2)

.

(3)

(4)

(5)

.

(6)

.35

.4 3 2 : .255 23 1986

(1)
(2)
(3)


.23

.143 2

.28 27

.39

: (4)
(5)
(6)



:

(1)

":

:

(2)

(3)

(4)

:

(1

(2

(3

(5)

(4

(5

(6

(7

(8

(9

(10

(11

.14

.26

.50

1994 .3

.45

.106

5

(1

(2

(3

(4

(5

(12

(13

(1)

(14

:

:

:

:

(2)

:

الفرع الثالث: الإجرام السياسي عند الشيعة:

"

ε

(4)"

"

(3)"

(5)

ε

(6)

...":

:

...

(7)"

.74

(1

.46

(2

.39

(3

.19 17

(4

:

(5

.209 03 10

.205 3

:

(6

59

:

(7

(1)

:

1

(2)

ϵ

2

3

(3)

4

5

6

(4)

7

(5)

(7)(6)

.272

(1

.197/1

(2

.192

(3

:

(4

.104

(5

.331 4

(6

.674

(7

(1)

(2)

الفرع الرابع: الإجرام السياسي عند المعتزلة:

(3)

(4)

الفرع الخامس: الإجرام السياسي عند الخوارج:

(5)

":

.637			(1)
		.638	(2)
.78	5		(3)
.87			(4)
			(5)

(1)

(2)

(3)

:

(4)

(5)

(6)

(7)

.114	1	(1)
.185		(2)
.115	1	(3)
.260		(4)
.128	1	(5)
		(6)
.72		(7)

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

ε
(6)

(7)

(8)

.112

.174

.187	186	.	(1)
215		.	(2)
193		.	(3)
	.190	.	(4)
.189		.	(5)
	.187	.	(6)
.32	3	.	(7)
.257		.	(8)

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

" :

(6)"

		.125	1	(1)
		.186	185	(2)
		.186	185	(3)
	.190	.263		(4)
		.114		(5)
.36		.13		(6)

» ε

(1)«

(2)

(3)

	.4135		4033		1771		3342	(1)
7	140	8			358 382	4		(2)
	.238	234	2		113 111 4		385 382	
	.282	2			.416	4		(3)



*

.

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

,

*

.

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

(1

.

(2

.

(3

.

(4

.

(5

.

(6

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*

.

*



.

*

.


*

.



- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *
- *

- 1
- 2
- 3
- 4
- 5
- 6



7

8

9

*

*

*

*

*

*

*

*

*

*

*

*

*

*

*

*



.

*

.

*

الباب الثالث
أحكام الجرائم السياسية

الباب الثالث أحكام الجرائم السياسية

(1)



.

(1)

(2)

.

.

.

		<hr/>	(1)
.83	.163		(2)

الفصل الأول
أحكام البغاة ومن يساعدهم

الفصل الأول أحكام البغاة ومن يساعدهم

المبحث الأول أحكام البغي في الفقه الإسلامي

(1)

:

· :
· :
· :

المطلب الأول
معاملة البغاة قبل القتال

الفرع الأول: حوار الإمام مع البغاة

(1)

:

.

.

.

.

.

:

:

:

:

:

:

(1)

(2)

(3)

وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا (4)
فَإِنْ بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَتُ
فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . (5)

(6)

(7)

.124	123	.	(1)	
.679	2	.	(2)	
.162/6		.108/8	(3)	
	.79		(4)	
.679	2	.	(5)	
	.80		(6)	
.2155	2154/11	.128/10	.49/3	(7)
		.252		



)) :

:

ρ

:

إِن الْحُكْمُ لِلَّهِ (1) :

(1)

(2)

(3)

.

ε

(2)

ε

.

(3)

.168/7

.219/2

.116/8

.143

.140/7

1

.57

.410/4

(1)

(2)

(3)

(2)

(1)

.
:

...

(3)

:

(4)

:


(5)

(7)

(6)

(8)

				.80		(1)
			.420 419	5		(2)
				.33	.	(3)
		.30			.	(4)
				.556 555	06	(5)
140/7	.410/4		.311/3		.294/6	(6)
.219/2	.408/4		.299/4			
		.162/6		108/8	.386 385/7	
					.151/16	(7)
				.33	.	(8)



(1)

.

(2)

.

: (2)

(3)

(4)

(5)

(6)


(7)

.

. ε

.

			<hr/>	(1)
	.65			(2)
.111/8	.166/6	.383/7		(3)
		.428/4		(4)
		.136/8		(5)
	.420	5		(6)
	.311/3	.294/3		(7)
		136/8		



: 3

:

	.	(1)	1
(2)	.		2
(3)			3
		(4)	4
	.		5
.	ε		6
			:
		(5)	1
	.		2
		(6)	3
	.	(7)	4

.679	2		(1)
		.366/7	(2)
.679	2		(3)
.421	5		(4)
		.	(5)
		.136/8	(6)
.409/4		.53/10	(7)

5

6

:

(2)

(i)

(3)

(4)


(6)

(5)

الفرع الثاني: تعزيز الإمام للبيعة

(7)

	.162/6	.108/8	(1)
	.162/6	.108/8	(2)
	.679 2	.	(3)
114 112 4	10 10	.58	(4)
		.376 7	
	.421 5		(5)
	.409/4	.53/10	(6)
	.106/1	.	(7)



(1)«

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

	. 1999	1417 2	178 /4	(1
114 112 4		10 10	.58	(2
			.376 7	
	.264			(3
			.136/8	(4
	.690 689	2		(5
			.106	(6
	.155 154	1		(7
			.146	(8

(1)

(2)

الفرع الثالث: المودعة أو المهادنة

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

				.142	(1)
	.58/10	.50/3		.136/4	(2)
.116	11	.390	14		(3)
				.219/2	(4)
		.422	5		(5)
.105/8		.278/6		.310/3	(6)
				.108/8	(7)

(1)

(2)

(3)

(4)


(5)

(6)

الفرع الرابع: التحكيم و الوساطة والصلح

(7)

			<hr/>	
	.57 55		.141/7	(1)
			.469/2 1961	
		.40		(2)
		.117	11	(3)
			.312/3	(4)
		.117	11	(5)
	.109 108/8	.219/2	.141/7	(6)
			.93/1	(7)



(1)

ε

ε

(2)

(3)

(4)

(5)

.62

(1)
(2)

.138/3

327/5

.164

(3)

.165 164

(4)

.165

(5)

المطلب الثاني معاملة البغاة أثناء القتال

(i)

الفرع الأول: بدء القتال

:

(2):

:

(3)

:

(5)


(4)

:

(6)

			.468		(1)
.108/8	.162/6	.382	14	.	(2)
		.299/4			(3)
	.198		.6	.125/10	(4)
141/7		.53/10		.125/10	(5)
		.49/3		.409/4	
	.278 6		238 237 2		(6)
	99 4	.60 58 10		60	

=



(2) : ρ (1)

(3)

·
:

(4)

(5)
·
» : ε τ
(6)«

					.409 4	
.108/8	.162/6	.299/4				(1)
		.383/7		.222 219/2		
	.133/9 .244/6			10859		(2)
	.625 09	:				(3)
					.336 05	
.420 5		.390 14				(4)
.140/7	.194/3		.411/4			(5)
	.4135 4033	1771	3342			(6)

(1)

الفرع الثاني: شروط قتال البغاة

(2)

(4)

(3)

(1

(2

(3

(4

(5

(6

.108/8

.162/6

.383

14

(1

.86

(2

.162/6

.108/8

(3

.105/8

.278/6

.310/3

(4

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

الفرع الثالث: إجراءات ومميزات حرب البغاة
:

ε

(7)

(8)

:(9)

(1

(10)

.222/2	.386/7	(1
.95		. (2
.19		. (3
	.322	(4
.698/2		. (5
	.411/4	(6
.418	5	(7
.154	1	. (8
.330	329	. (9
.198	197	. (10

(1)

(11)

(2)

(3)

(12)

(4)

(13)

(5)

:

(6)

:

(7)

(1)

(8)

(2)

(3)

(9)

.330 329

(1)

.156

(2)

.33

(3)

.409/4

.53/10

(4)

.89

.49 48

10

(5)

.114/8

.127/4

.300/4

(6)

.429/4

.277/6

(7)

.330 329

(8)

.153/5

(9)

	ε	(1)	(4)
		(2)	(5)
		(3)	(6)
			(7)
(5)		(4)	(8)
(7)		(6)	(9)
			(10)
		(9)	(11)

الفرع الرابع: نوع السلاح

	(11)	(10)	
(12)			
.49/3	.409/4	141/7	(1)
		81	
	.62 61/4	.249/2	(2)
		.53/10	(3)
.330 329		.384	(4)
		.141/7	(5)
		.53/10	(6)
		.330 329	(7)
	.198		(8)
.330 329		.419 14	(9)
	.198		(10)
		.330 329	(11)
	.198		(12)
.163/6	.110/8	.220/2	.388 378/7

(1)

:

:

:

(3)

(2)

(4)

(5)

:

(6)

الفرع الخامس: الاستعانة على قتالهم

:

:

:

.115	4	.385	14	(1)	
.141	7	.420	419	5	(2)
.278/6		.299/4		(3)	
		.311/3	.141/7	(4)	
.694	2	.117	116	11	(5)
		.331		(6)	

(1)

(4)

(3)

(2)

وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ

(1) لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (5)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

.60/8

.394 393

(1)

.387/7

(2)

.58 57/10

(3)

.5224/12

(4)

.141


(5)

.273 272

.52/10

.387/7

(6)



: :

:

:

(1)

(2)

:

.

.

:

:

.

:

:

: - 1

.

: - 2

.

.

.112

123

.109/6

.418

14

.134 133/10

(1

(2

(i)

الفرع السادس: مقاتلتهم بسلاحهم الذي في أيدينا

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

	.299/4			.416/3	(1)
.164/6	.111/8	.387/7		.220/2	.278/6
		.420 419	5		(2)
	.116/8	.294/3	.311/3	413/4	(3)
		.300/4		.278/6	
		.421	5		(4)
				.116/8	(5)
	.164/6		.221/2	.387/7	(6)

الفرع السابع: معاونة الإمام على قتالهم

:

(3)

:

(4)

فَقَاتِلُوا الَّذِينَ تَبْغِي

(5)

» :ع

«(6).

.65		.383	14	(1)
		.243		(2)
		.166/7	.53 52/10	(3)
		.93		(4)
	.407/3		.151/26	(5)
.1241	1542	2020	2272	(6)

:

(1)

(2)

(3)

: ε

(5)

(4)

:

:

.

:

(6)

:ε

(8)

:

ε

(7)

فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ

تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَتُ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (9)

(10)

		.545	1		(1)
			.299/4		(2)
				.385/7	(3)
.6212	3946	3707		3431	(4)
				.105 104/8	(5)
		.590	14		(6)
	.3722	4950		18	(7)
	.19517	3714		5138	(8)
		.420	5		(9)
			.330		(10)

:

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

.....

الفرع الثامن: من لا يجوز قتله من البغاة

:

(1)

(2)

»:

ε

: ε

:

:

«⁽³⁾.

(4)

.420 419 5

(1)


(2)

(3)

.991 7 .207/3

.421 5

(4)



(1)

(2)

:

(3)

(4)

(5)

»:

ε

:

:

(6)«

(7)

	.141/6	.390	14	<hr/>		(1)
		.122	11			(2)
		.469				(3)
.299/4		.141/7		.311/3		(4)
	.101/7	.385	14			(5)
						(6)
			.991	7	.207/3	
		.124	11			(7)

(1)

. (2) :

(3)

(5)

(4)

: :

(6)

:

(7)

:

(8)

		.383		(1)
		.421 5		(2)
.34 35		.58/10		(3)
		.35	.	(4)
		.156	.	(5)
			.115 08	(6)
	.278/6		.220/2	(7)
		.156	.	(8)

(1)

(2)

(3)

(4)

(5)

(6)

(7)

.420 419 5

.299/4

.384

.163/6

.110 08

.337 05

.299/4

.141/7

.311/3

.55 10

.156

(1)

(2)


(3)

(4)

(5)

(6)

(7)



(1)

(2)

(5)

(4)

(3)

:

(6)

(7)

(8)

(9)

.415/2

.385

.100 11

(1

2

.299/4

(3

.119/2

(4

.162.153/6

.114/8

(5

.278/6

(6

.165/6

.220/2

(7

.387/7

(8

.311/3

(9

:

(1)

(2)

:

(3)

:

(4)

وَأِنْ جَاهِدَاكَ :

عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا (5)

:

(6)

(7)

(8)

£

				.110 109/8	(1)
				.220 219/2	(2)
.429/4		.300/4			(3)
		.279/6			(4)
			.15		(5)
	.420 419	5			(6)
.118/8	.163/6		.387/7		(7)
		.186/8	.222/4		(8)

(1)

(2)

المطلب الثالث معاملة البغاة بعد القتال

الفرع الأول: الاستسلام

(3)

(4)

(1)

(5)

		.311/3		.141/7	(1)
			.123	11	(2)
		.694	2		(3)
	.407/3			.151/26	(4)
.249/2		.444	14		(5)
				.62 61	4

(2)

الفرع الثاني: العفو

(3)

(4)

(5) :

(6)

(7)

.156			.	(1)
.342	1		.	(2)
	.237			(3)
	.181		.	(4)
.146	6		.	(5)
.128/4		.221/2		(6)
.162			.	(7)

(1)

الفرع الثالث: استتابة البغاة

فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ
الظَّالِمِينَ (2) : فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ
بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ (3)
بَعْدَ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (4)
فَمَنْ تَابَ مِن

(5)

(6)

الفرع الرابع: مصير الأسرى

(7)

(8)

.107/1		(1)
	.40	(2)
	.178	(3)
	.39	(4)
.221		(5)
.458		(6)
.124	11	(7)
	.415/2	(8)

(1)

(2)

(3)

:

(4)

(5)

وَأَنَّ أَحَدًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ
بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ⁽⁶⁾

:

(7)

:

:

	.458	(1)
.421	5	(2)
.156		(3)
.302/1		(4)
		(5)
	.06	(6)
.57		7

(1)

(2)

: وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ

حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ (3)

: وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ (4)

(5)

ε

(1)

: فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاتَتْ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (6)

.225	.	(1)
.190	.	(2)
	.06	(3)
	.58	(4)
.190	.	(5)
	.09	(6)

(2)

(1)

وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً (2)

:

:

(3)

الفرع الخامس: القتلى

.321	1	(1)
		.141 (2)
.165/6		.115/8 (3)

(1) » :ع

(3)«

» : (2)«

(4)

(5)

(6)

(7)

(8)

(9)

الفرع السادس: قتل أهل العدل

(10)

				.82	(1)
				56/2	(2)
				.35/2	
				.1461 469 /01	(3)
.116/8	.296/3		.312/3	.142/7	(4)
				.117/8	(5)
				.142/7	(6)
	.277/6		.299/4		(7)
		.420 419 5			(8)
		.128/4		.221/2	(9)
				56/2	(10)

=

(1)

:

(3)

(2)

:

: فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ
(4)

المطلب الرابع
ضمان الأموال

:

الفرع الأول: ما لم يتلفوه

(5)

الفرع الثاني: ما أتلفوه

(6)

:

ε

				.35/2	
			.1461	469 /01	(1)
.112/8	.296/3		.312/3		(2)
		.123	11		(3)
		.83			(4)
		.458			(5)
.279 278/6		.393	14		(6)

(1)

(2)

(3)

(4)

:

(5)

"

"

(6)

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا

(7)

بِالْعَدْلِ

الفرع الثالث: ما أتلف لهم؛ أموال البغاة

(8)

(9)

.143	8	.393	14	(1)
.700/2		.62/8		(2)
		700/2	.79/7	(3)
		.701/2		(4)
		.128	127 10	(5)
	700/2		.62/10	6
		.157		(7)
.143	142 8	.383		(8)
		.296/3	.312/3	(9)

(1)

...

(2)

(3)

الفرع الرابع: حبس أموال البغاة

(4)

«(6)

» :ε

(5)

(8)

(7)

«(9)

» : ε

:

الفرع الخامس: التوارث بين الباغي والعاقل

			.154	6		(1)
.421	5		.390	14		(2)
	.124	11		.385		(3)
	.62	61/4			.249/2	(4)
					.141/8	(5)
					.42 /4	(6)
.279	278/6		.300/4			(7)
.409/4		.140/7		.124/10		(8)
						(9)

:

:

:

(1)

:

:

(2)

:

(3)

المطلب الخامس
المسؤولية الجنائية للبغاة

.384/2

2645

883/2

220/6

(1)

.62/8

(2)

.429/4

.163/6

.118/8

(3)

(1)

(2)

(3)

الفرع الأول: جرائم قبل الحرب وبعدها

(4)

(5)

(6)

الفرع الثاني: جرائم لا تقتضيها طبيعة الحرب

		.174	(1)
		.176/8	(2)
.107/1			(3)
.391	14		(4)
		.114/8	(5)
.128/4		.221/2	(6)

(1)

(2)

(3)

(4)

:

(5)

الفرع الثالث: جرائم تقتضيها طبيعة الحرب

(6)

(7)

:

.107/1	(1)
.120/8	(2)
.236/7	(3)
.458	(4)
.128/10	(5)
.49/3	(5)
.83	(6)
.107/1	(7)

(1)

(2)

(3)

:

ε

(4)

:

(5)


المطلب السادس
تصرفات إمام البغاة

الفرع الأول: جباية الزكاة والجزية والخراج والعشور

:

(6)

		.300/4		(1)
.700/2		.113/1	.236/2	(2)
			.113/8	3
	.143	8		(4)
	.221/2		141/7	(5)
.33		.56		(6)



(1)

:

(2)

(1)

(3)

(2)

(3)

.

(4)

(4)

:

(5)

(6)

.422 5
.165/6

.385/7

.701 2
.388 14
.221/2
.166/6
.145 6

.142/7
.119/8
.221/2

(1)
(2)
(3)
(4)
(5)
(6)

(1)

:

(2)

(3)

الفرع الثاني: قضاء البغاة وحكم نفاذه

:

(4)

:

(5)

(1

(6)

(2

		<hr/>	
		.413/4	(1
.33	.39		(2
		.118/8	(3
	.119/8	.142/7	(4
	.392	3	(5
		.119/8	(6

(1)

(2)

(3)

الفرع الثالث: كتاب قاضي البغاة إلى قاضي أهل العدل

(4)

(5)

(6)

الفرع الرابع: إقامتهم الحدود

	.119/8	.384/7	.221/2	(1)
.279/6		.300/4		(2)
			.125 11	(3)
			.142/7	(4)
	.166/6	.120/8	.384/7	(5)
		.143/6		(6)

(1)

(2)

الفرع الخامس: شهادة البغاة

(3)

(4)

(5)

(6)

الفرع السادس: غنائمهم من أهل الحرب

.118/8	.221/2	.430/4	(1)
		.131/7	(2)
		.	(3)
.196/2	.165/4		(4)
		.384/7	(5)
		.117/8	(6)

(1)

(2)

الفرع السابع: معاهدات البغاة

(3)

المبحث الثاني أحكام مساعدة البغاة

(4)

المطلب الأول أنواع المساعدة

:

(1)

(2)

		.125	11	(1)
		.119/8	.385/7	(2)
.701	2	.416/3		(3)
		.264		(4)

(3)

(1)

(4)

الفرع الأول: بيع السلاح

(2)

ع

(3)

وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ :

وَالْتَّقَوْا وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ (4).

الفرع الثاني: بيع مواد صناعة السلاح

(5)

(6)

:

.354

1

(1)

(2)

.138/3

327/5

.138/3

.385

(3)

.02

(4)

.140/7

.385

(5)

.3/13/3

(6)

الفرع الثالث: التأييد الإعلامي والمساندة السياسية والإشادة

(1)

(2)

المطلب الثاني
صفة المساعد

(3)

				.219/2	(1)
		.164			(2)
.690	2	.100	11	55 10	(3)

(1)

الفرع الأول: المساعد من الذميين

(2)

:

:

(3)

(4)

:

:

:

(5)

(6)

(7)

.125	11	.385	14		(1)
	.1328	21952		3261	(2)
				.55/7	(3)
			108/6		(4)
	.430/4		.279/6		(5)
	.122/8	.390	14		(6)
		.703	2		(7)

(1)

(2)

(3)

الفرع الثاني: المساعد من المستأمنين

(4)

(5)

الفرع الثالث: المساعد من الحربيين

	.300/4		.430/4	(1)
.166/6	.121/8	.188/7	.221/2	(2)
	.237			(3)
.194		.71/10	.220/2	(4)
		.106		(5)

(1)

الفرع الرابع: التقاتل بين أهل البغي

(2)

(3)

(4)

(5)

	.121/8	.388/7	.416/4	(1)
.111 110/8	.220/2	.390	14	(2)
	.296/3	.385		(3)
		.416/4		(4)
		.121	11	(5)

الفرع الخامس: المرأة الباغية

(2)

(1)

:

(3)

JK

.115/8	.221/2	.311/3	.412/4	(1)
	.430/4		.279/6	(2)
.420 419	5	.385	14	(3)

الفصل الثاني
أحكام الجريمة السياسية
في القوانين الوضعية

الفصل الثاني أحكام الجريمة السياسية في القوانين الوضعية

(1)

:

(2)

(3)

:

.04

.8

.539

(1)

(2)

(3)

(1)

المبحث الأول مسؤولية المجرم السياسي

المطلب الأول المسؤولية الجنائية

(2)

1830 (3)

1927

1848

(4) 1832

(5) 1928 (contrainte par corps)

1832

1850 8

:

(1)

.7	(1)
.5	(2)
.15	(3)
.31	(4)
.54	(5)

(2)

(3)

(4)

(1)

(2)

21 1936 01 02⁽³⁾

111 61

38 37

المطلب الثاني المسؤولية المدنية

.1193

.79

.05

(1)

(2)

(3)

(1) 19

(2)

: 124

(3)

(4) 90

المطلب الثالث المسؤولية السياسية

.28	1985	1	(1)
.07	1992		(2)
		.06	(3)
		.160	(4)

(1)

:

1

2

3

.101 61

المبحث الثاني مسؤولية من يساعد المجرم السياسي

المطلب الأول
مساعدة المجرم السياسي مواطن

(2)

.729

(1)

42 41

(2)

(1)

(2)

(3)

(4)

المطلب الثاني
مساعد المجرم السياسي أجنبي

(5)

(6)

.160						(1)
		98	94			(2)
70						(3)
.162						(4)
.		64	63	62	61	(5)
.55						(6)

المبحث الثالث عقوبة المجرم السياسي

:

:
:
:
:
:
:
:

المطلب الأول
التدابير الاحترازية

(1)

12/95

(1)

87

:

6

(1)

(2)

(2)

03 87

6

(3)

03 87

(3)

1999	13	1995	25	1415	25	12/95	03	02	01	(1)
		1420	29	08/99			03	02	01	(2)
1999	13	1420	29	08/99			07	06		(3)

(1)

المطلب الثاني الإجراءات


(2)

(3)

1931/ /01

313 241

1999	13	1420	29	08/99	27	(1)
	.06	1998	1			(2)
				.89		(3)



(1)

171

(2)

1992

11 10 09 08 04

(3)

.312 (1)

.650 (2)

1995 25 1415 25 12/95 07 06 04 (3)

(1)
المطلب الثالث
العفو

(2)

1952/241

(3)

»

(4) «...»

52/241

(5)

1999	13	1420	29	08/99	30	(1)
				.180		(2)
		.208				(3)
			.56			(4)
		.839 2		23 10	1953/07/07	(5)

(i)

المطلب الرابع
المحاكم الخاصة

:

:

:

:

الفرع الأول: المحاكم الخاصة الاستثنائية

(1)

1852/02/03

313 241

(2)

الفرع الثاني: المحاكم السياسية غير القضائية

1830

8

(3)

.06

(4)

(5)

.136	1	.	(1)
		.	(2)
.649		.	(3)
.36		.	(4)
.293		.	(5)

الفرع الثالث: المحاكم القضائية العادية

(1)

1852


(2)

(3)

المطلب الخامس تسليم المجرم السياسي

(4)

.191	1985	3							(1)
	1995	25	1415	25	12/95	248			(2)
					247/1956	01			(3)
					.188				(4)



(1)

1830

1946

1834

22

(2) 1848

1848

(3)

(4)

(5)

(6)

1952/09/14

(7)

	.123	.	(1)
	.187	.	(2)
	.41	.	(3)
	.629	.	(4)
		.630	(5)
.	209	.	(6)
	.47	.	(7)

(1)

(2)

37 / 58

40

(3)

(4)

(5)

المطلب السادس عقوبة الإعدام

.15

(1)

.42

(2)

.192

(3)

.1923/07/14

(4)

.A.homad sultan La répression de la criminalité politique. 1943.p71 (5)

410

(1)

(2)

"

(3)

(4)

Lèse- majesté

1793

(5)

.Carnot⁽⁶⁾

.7

(1)

.Lombroso et Laschi Le crime politique et Les revolution.Alcan Paris 1892 P212 (2)

.14

(3)

.22

(4)

.33

(5)

.107

(6)



.

			1848
	(1)	1850/ /08	
		1938	
1866			
		(2) 1874	1870

.

(3)

(4)

.234 . (1)

.38 (2)

.A.homad sultan La répression de la criminalité politique.1943.p71 (3)

.11 . (4)



*

*

*

*

*

*

*

*

*


*

*

*

*

*



*

*

*

*

*

*

*

*

ρ

*

*


*

*

*

*

*



.

.

.

*

*

*



خاتمة البحث

:	1
.	2
.	1
.	2
.	3
.	4
.	5
.	6
.	7
.	8
.	9

وإن طَائِفَتَانِ مِنَ

المؤمنين اِقْتَتَلُوا فَأْصَلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأْصَلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ

ع

....

:

أولاً: للباحثين:

ثانياً: للجامعات الإسلامية:

ثالثاً: للحكام المسلمين:

قائمة المراجع

المراجع والبحوث العربية

() .(

*

1

2

3

1403 1 . 1983

4

5

. 1985

6

.1968 1347

. 1966 1385

7

.3

8

. 4

.32 3

9

10

. 1984 1404 3

11

2

12

. 1937 1356

.1925

13

14

15

3

16

. 1992 1412

.2

17

. 1974

18

()	19
	20
.1996/10/23	
. 1976	21
.1976	22
. 1329	23
.	24
. 1346	25
	26
.	27
.1953 1	
.1914	28
1	29
. 1981 1401	
.1969	30
.1986	31
.	32
1980 1400 2	33
.	
. 1983 1326 1	34
.2 1972	35
	36
. 1301	
	37
. 1981 1301	
	38

	. 1349	
	.1969 10	39
	.1969 .10	40
	. 1388 5	41
	. 1985 1	42
	. 1938	43
	. 1302	44
.11 1	2	45
		46
	. 1994 1	
.		47
. 1999 1		48
. 1988 1409 2		49
.1991		50
. 1983 1403 3		51
3		52
	. 1984 1404	
. 1947		53
		54
	. 1319	
	.1990	55
.1994 2		56
	. 1977	57
.50	1992 1	58
	. 1978	59
	.1966	60
		61

	. 1978 5	
. 1969	1392	62
	. 1347	63
2		64
	. 1986 1406	
	.1987 1407 5	65
. 1936	1354 1	66
	.1938	67
.1		68
	. 1998 1	69
	. 1394	70
	()	71
	.1400 1	
	.1976 1	72
		73
	. 1983	
	. 1957	74
		75
		76
	. 1329	
.1996		77
	.1983 1	78
	. 1963	79
		80
	. 1948 2	
	. 1988 . 1408 2	81

.1	82
. 1974 1394	83
	84
. 1350	
.	85
	86
.1965 1383	
	87
. 1392	
	88
. 1982 1402 1	
. 1301	89
10	90
.1948	
.	91
1	92
.1966	
. 1976 6	93
. 1192	94
. 1965	95
. 1984 1404 1	96
. 1981	97
. 1313	98
.1984	99
. 1979 1399	100
. 1999	101
. 1988 1408 2	102

.2		103
	1	104
		1383 .1963
. 1963		105
.		106
	.3	107
	. 1972	108
	.1962 1	109
. 1985 3		110
.1992		111
. 1999 1420		112
	.1962 4	113
. 1988 1409 1		114
		115
		.1983
.1980 6		116
. 1983 2		117
	. 1321	118
.		119
	. 2001 1421 1	
. 1352		120
. 1981 1		121
		122
		. 1313
. 1983 1403 12		123
.1998		124
. 1353		125

	126
.1999 2	127
. 1973	128
. 1960 2	129
.1986	130
. 1935	131
. 1414 2	132
	133
	134
. 1967	135
	136
. 1993 1	137
. 1983 1	138
.1999 1	139
. 1969 4	140
.1986	141
. 1991 1	142
. 1970	143
.1924 1	144
	145
. 2	146
. 1979 4	147
. 1991	148
.1956	

. 1965 2	149
.1968	150
	151
	152
. 1980 1400 1	
. 1988 2	153
. 1982	154
. 1978	155
	156
.6 1981 1401	
/ 1500	157
.1997 1	. 1970
. 1983	158
.	159
.	160
2	161
	.1985
.1994 .3	162
.1998	163
.	164
.1987 3	165
. 1999 2	166
. 1993 2	167
.1949	168
. 1333	169
4	170

		. 1982	1403	
.1997/03/13	8521			171
				172
		. 1985	1405 1	
				173
		. 1988	1	
				174
		. 1998		
	. 1328			175
2				176
		. 1994	1414	
				177
		.1982		
		.1947		178
	. 1978	1398		179
	. 1924/1923			180
				181
		. 1989	1	
	. 1982	2		182
	. 1984	1		183
	.1959	2		184
	.1967			185
. 1982	1402	2		186
				187
		.1987		
	.1987	2		188
	. 1985			189

.1985 1		190
		191
	.1971 2	
		192
	. 1983	
.1988		193
		194
	.1997 1418	
.2001 1		195
		196
	. 1993	
.1998		197
1		198
	. 1951 1370	
. 1306		199
		200
	. 1984 1404	
.1917		201
		202

المراجع والبحوث الأجنبية

- 203 De Vigne, "la Revue De Droit International".1870.
- 204 Francique Grivaz, "L' extradition et les délits politiques", Thèse, paris 1894.
- 205 G. Stefani et G. Levasseur, "Droit pénal General". 1975.
- 206 G.stefani et , G.levasseur. "Droit Pénal Général".8è Ed. Dalloz.1975.
- 207 Garcon, "Rapport sur Les peines non déshonorantes présente a la société des nations". rev pénitentiaire, 1896.
- 208 Garraud, " Traite théorique et pratique De droit Pénal Français" 3é Ed 1913 P.267.
- 209 George Socrate Papageorgiou, "De la Peine De mort En Matière Politique" Thèse Paris 1948.
- 210 Hauriou, Precis de droit constitutionnel 1923.
- 211 Joseph Viaud, "La Peine de Mort En Matière Politique" Paris, 1902.
- 212 Lombroso et Laschi, "Le crime politique et Les revolution". Alcan, Paris 1892.
- 213 M.Duverger.Institution Politiques et droit constitutionnel T.1.1973.
- 214 Maruege, "Crime et chatiment politique" Le monde 12 Novembre 1947.
- 215 Simeon Strachounsky, "De La Détermination des délits a caractère politique", Thèse, Montpellier 1926.



المحتويات

4	الإهداء
5	شكر وتقدير
6	مقدمة
13	الفصل التمهيدي: مفاهيم ومبادئ أساسية
14	المبحث الأول: شرعية السلطة
14	المطلب الأول: شرعية السلطة في الفقه الإسلامي
15	الفرع الأول: اختيار الإمام
18	الفرع الثاني: تقييد سلطة الإمام
23	الفرع الثالث: عزل الإمام
29	المطلب الثاني: شرعية السلطة في النظم الوضعية
29	الفرع الأول: اختيار الحكام
31	الفرع الثاني: مراقبة الحكام
32	الفرع الثالث: عزل الحكام
33	المبحث الثاني: حدود المعارضة السلمية واستخدام العنف
33	المطلب الأول: حدود المعارضة السلمية واستخدام العنف في الفقه الإسلامي
35	الفرع الأول: اتجاه الثورة والخروج
39	الفرع الثاني: اتجاه الصبر والمقاومة السلمية أو الطاعة
45	الفرع الثالث: اتجاه الثورة بشرط النجاح
50	المطلب الثاني: حدود المعارضة السلمية واستخدام العنف في النظم الوضعية
50	الفرع الأول: مؤيدو الحكم المطلق
52	الفرع الثاني: مجيزو الثورة والمقاومة
56	خلاصة الفصل التمهيدي ونتائج المقارنة
61	الباب الأول: تعريف الجريمة السياسية وأركانها
62	الفصل الأول: تعريف الجريمة السياسية وأركانها في الفقه الإسلامي
62	المبحث الأول: تعريف الجريمة السياسية في الفقه الإسلامي
62	المطلب الأول: التعريف اللغوي
63	المطلب الثاني: التعريف الإصطلاحي
65	المبحث الثاني: أركان الجريمة السياسية وشروطها في الفقه الإسلامي
66	المطلب الأول: أركان الجريمة السياسية في الفقه الإسلامي
66	الفرع الأول: الركن الشرعي وهو النص التجريمي
69	الفرع الثاني: الركن المادي وهو الخروج على الإمام
74	الفرع الثالث: الركن المعنوي وهو القصد الجنائي
75	المطلب الثاني: شروط الجريمة السياسية في الفقه الإسلامي
76	الفرع الأول: التأويل
78	الفرع الثاني: الباعث

- 78 الفرع الثالث: الشوكة
- 80 الفرع الرابع: اتخاذ الحيز
- 81 الفرع الخامس: وجود قائد مُطاع
- 81 الفرع السادس: اجتماع الناس على إمام عادل
- 84 الفرع السابع: الثورة أو الفتنة
- 85 الفرع الثامن: الخارجون من جماعة المسلمين
- 86 المبحث الثالث: التمييز بين الجريمة السياسية و ما يشابهها من الجرائم في الفقه الإسلام
- 89 المطلب الأول: جريمة الردّة
- 89 الفرع الأول: تعريف جريمة الردة
- 90 الفرع الثاني: عقوبة المرتد
- 91 الفرع الثالث: الفرق بين قتال المرتدين و قتال المشركين
- 92 الفرع الرابع: الفرق بين قتال المرتدين و قتال البغاة
- 93 المطلب الثاني: جريمة الحرابة أو قطع الطريق
- 93 الفرع الأول: مفهوم الحرابة
- 95 الفرع الثاني: أوجه الشبه و أوجه الاختلاف بين الحرابة والبغي
- 97 الفرع الثالث: عقوبة المحارب أو قطاع الطرق
- 98 الفرع الرابع: توبة المحارب
- 98 المطلب الثالث: جريمة الخروج المتطرف أو المروق
- 99 الفرع الأول: الخروج السياسي المعتدل أو البغاة
- 102 الفرع الثاني: الخروج المتطرف أو المروق من الدين
- 103 المطلب الرابع: جريمة الابتداء بالأراء الهدامة
- 105 المطلب الخامس: الإرهاب Terrorisme
- 106 الفرع الأول: تعريف الإرهاب
- 106 الفرع الثاني: موقف الإسلام من الإرهاب
- 108 الفرع الثالث: أسباب بروز الإرهاب
- 110 الفرع الرابع: التمييز بين الجهاد أو الحرب التحريرية والإرهاب
- 112 الفرع الخامس: إرهاب الدول والحكومات
- 113 الفصل الثاني: تعريف الجريمة السياسية وأركانها في القوانين الوضعية
- 113 المبحث الأول: تعريف الجريمة السياسية
- 113 المطلب الأول: تعريف الجريمة السياسية في الفقه
- 113 الفرع الأول: الفقه الأوروبي
- 114 الفرع الثاني: الفقه العربي
- 115 المطلب الثاني: تعريف الجريمة السياسية في التشريع
- 115 الفرع الأول: عدم وضع التعريف
- 116 الفرع الثاني: وضع التعريف
- 116 المطلب الثالث: تعريف الجريمة السياسية في القضاء Jurisprudence
- 116 الفرع الأول: القضاء الفرنسي
- 117 الفرع الثاني: القضاء البلجيكي
- 117 الفرع الثالث: القضاء الإنجليزي
- 117 الفرع الرابع: القضاء السويسري
- 118 الفرع الخامس: القضاء العربي
- 119 المطلب الرابع: علم الإجرام الحديث والإجرام السياسي

- 120المبحث الثاني: أركان الجريمة السياسية وشروطها في القوانين الوضعية
- 120المطلب الأول: أركان الجريمة السياسية في القوانين الوضعية
- 120الفرع الأول: الركن الشرعي Elément Légitime
- 129الفرع الثاني: الركن المادي: Elément matériel
- 133الفرع الثالث: الركن المعنوي أو الأدبي Elément moral
- 135المطلب الثاني: شروط الجريمة السياسية في القوانين الوضعية
- 135الفرع الأول: شروط في شخص المجرم
- 138الفرع الثاني: شروط الفعل الإجرامي
- 142الفرع الثالث: شروط المعتدى عليه
- 145خلاصة الباب الأول ونتائج المقارنة
- 149الباب الثاني : أنواع الجرائم السياسية وتطورها في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية
- 150الفصل الأول: أنواع الجرائم السياسية في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية
- 150المبحث الأول: أنواع الجرائم السياسية في الفقه الإسلامي
- 150المطلب الأول: جرائم الرأي
- 151الفرع الأول: ضد العقيدة والدين
- 154الفرع الثاني: ضد الخليفة والسلطة
- 158المطلب الثاني: الجرائم الفعلية أو البغي
- 158الفرع الأول: البغي لغة
- 159الفرع الثاني: البغي اصطلاحاً
- 161الفرع الثالث: البغاة وأهل العدل
- 162الفرع الرابع: أنواع جرائم البغي
- 165المبحث الثاني: أنواع الجرائم السياسية في القوانين الوضعية
- 166المطلب الأول: الجرائم السياسية البحتة Le délit politique pur
- 166الفرع الأول: النظرية الشخصية أو المذهب الشخصي
- 166الفرع الثاني: النظرية الموضوعية أو المذهب الموضوعي
- 173La théorie objective ou La critère objectif
- 180الفرع الثالث: النظريات المختلطة: Les Théories Particulières
- 182الفرع الثاني: الجرائم السياسية النسبية: Le Délit Politique Relatif
- 184الفرع الثالث: الجرائم السياسية المركبة المختلطة Délits Politiques Mixtes
- 193الفرع الرابع: الجرائم السياسية المرتبطة: Delits connex A un Fait Politique
- 202الفصل الثاني: تطور مفهوم الجريمة السياسية
- 204المبحث الأول: الجريمة السياسية قبل الثورة الفرنسية
- 204المطلب الأول: الجريمة السياسية في العصور البدائية والقديمة
- 205الفرع الأول: الجريمة السياسية في العصور البدائية:
- 205الفرع الثاني: الجريمة السياسية عند المصريين:
- 206الفرع الثالث: الجريمة السياسية في بلاد الرافدين:
- 206الفرع الرابع: الجريمة السياسية عند اليونان:
- 207الفرع الخامس: الجريمة السياسية عند الرومان:
- 208المطلب الثاني: الجريمة السياسية في العصور الوسطى
- 208الفرع الأول: الجريمة السياسية في النظام الإقطاعي
- 209الفرع الثاني: الجريمة السياسية في النظام الملكي

- 212المبحث الثاني: الجريمة السياسية بعد الثورة الفرنسية
- 212المطلب الأول: الجريمة السياسية في القانون الفرنسي
- 212الفرع الأول: الجريمة السياسية إثر الثورة الفرنسية:
- 214الفرع الثاني: الجريمة السياسية بعد دستور 1830:
- 218الفرع الثالث: الجريمة السياسية بعد الحرب العالمية الأولى:
- 220المطلب الثاني: الجريمة السياسية في القانون الإيطالي
- 220الفرع الأول: موقف المدرسة الوضعية الإيطالية من الإجرام السياسي:
- 223الفرع الثاني: موقف المشرع الإيطالي من الجريمة السياسية
- 224المطلب الثالث: الجريمة السياسية في التشريع المصري
- 224الفرع الأول: موقف المشرع المصري من الجريمة السياسية:
- 228الفرع الثاني: القضاء المصري والجريمة السياسية
- 229المطلب الرابع: الجريمة السياسية في التشريع الجزائري
- 229الفرع الأول: الجريمة السياسية في قانون العقوبات 1966 وتعديلاته:
- 231الفرع الثاني: الجريمة السياسية قانون الإجراءات الجزائية:
- 232الفرع الثالث: الجريمة السياسية و قانون تدابير الرحمة:
- 232الفرع الرابع: الجريمة السياسية و قانون استعادة الوثام المدني:
- 233المطلب الخامس: الجريمة السياسية في المستعمرات
- 233الفرع الأول: مواقف الدول المستعمرة من الثورات:
- 234الفرع الثاني: الاعتراف الدولي بالثور أو المجرمين السياسيين:
- 237المطلب السادس: الجريمة السياسية في القانون الدولي
- 238الفرع الأول: مبدأ عدم تسليم المجرمين السياسيين في العلاقات الدولية:
- 241الفرع الثاني: مفهوم الجريمة السياسية في القانون الدولي بين الوحدة والثنائية:
- 242الفرع الثالث: حتمية الإجرام السياسي:
- 246المبحث الثالث: الجريمة السياسية في التاريخ الإسلامي
- 247المطلب الأول: أسباب بروز الإجرام السياسي في المجتمع الإسلامي
- 247الفرع الأول: انحراف الحاكم و فساد السلطة:
- 248الفرع الثاني: فساد الرعية ونقص الوازع الديني:
- 249المطلب الثاني: تطور الإجرام السياسي في المجتمع الإسلامي
- 249الفرع الأول: الإجرام السياسي في عهد الخليفة أبي بكر الصديق ؓ:
- 249الفرع الثاني: الإجرام السياسي في عهد الخليفة عثمان بن عفان ؓ:
- 250الفرع الثالث: الإجرام السياسي في عهد الخليفة علي كرم الله وجهه:
- 252المطلب الثالث: مواقف المدارس الإسلامية من الإجرام السياسي
- 252الفرع الأول: الإجرام السياسي عند أهل السنة والجماعة
- 257الفرع الثاني: الإجرام السياسي عند الإباضية
- 266الفرع الثالث: الإجرام السياسي عند الشيعة
- 268الفرع الرابع: الإجرام السياسي عند المعتزلة
- 268الفرع الخامس: الإجرام السياسي عند الخوارج
- 272خلاصة الباب الثاني ونتائج المقارنة
- 279الباب الثالث: أحكام الجرائم السياسية
- 283الفصل الأول: أحكام البغاة ومن يساعدهم
- 283المبحث الأول: أحكام البغي في الفقه الإسلامي

- 283المطلب الأول: معاملة البغاة قبل القتال
- 284الفرع الأول: حوار الإمام مع البغاة
- 289الفرع الثاني: تعزيز الإمام للبغاة
- 292الفرع الثالث: المودعة أو المهادنة
- 293الفرع الرابع: التحكيم و الوساطة والصلح
- 295المطلب الثاني: معاملة البغاة أثناء القتال
- 295الفرع الأول: بدء القتال
- 297الفرع الثاني: شروط قتال البغاة
- 298الفرع الثالث: إجراءات ومميزات حرب البغاة
- 302الفرع الرابع: نوع السلاح
- 303الفرع الخامس: الاستعانة على قتالهم
- 305الفرع السادس: مقاتلتهم بسلاحهم الذي في أيدينا
- 306الفرع السابع: معاونة الإمام على قتالهم
- 308الفرع الثامن: من لا يجوز قتله من البغاة
- 315المطلب الثالث: معاملة البغاة بعد القتال
- 315الفرع الأول: الاستسلام
- 315الفرع الثاني: العفو
- 316الفرع الثالث: استنابة البغاة
- 317الفرع الرابع: مصير الأسرى
- 320الفرع الخامس: القتلى
- 321الفرع السادس: قتلى أهل العدل
- 322المطلب الرابع: ضمان الأموال
- 322الفرع الأول: ما لم يتلفوه
- 322الفرع الثاني: ما أتلفوه
- 323الفرع الثالث: ما أتلف لهم؛ أموال البغاة
- 324الفرع الرابع: حبس أموال البغاة
- 324الفرع الخامس: التوارث بين الباغي والعدل
- 325المطلب الخامس: المسؤولية الجنائية للبغاة
- 326الفرع الأول: جرائم قبل الحرب وبعدها
- 326الفرع الثاني: جرائم لا تقتضيها طبيعة الحرب
- 327الفرع الثالث: جرائم تقتضيها طبيعة الحرب
- 328المطلب السادس: تصرفات إمام البغاة
- 328الفرع الأول: جباية الزكاة والجزية والخراج والعشور
- 330الفرع الثاني: قضاء البغاة وحكم نفاذه
- 331الفرع الثالث: كتاب قاضي البغاة إلى قاضي أهل العدل
- 331الفرع الرابع: إقامتهم الحدود
- 332الفرع الخامس: شهادة البغاة
- 332الفرع السادس: غنائمهم من أهل الحرب
- 333الفرع السابع: معاهدات البغاة
- 333المبحث الثاني: أحكام مساعدة البغاة
- 333المطلب الأول: أنواع المساعدة
- 334الفرع الأول: بيع السلاح
- 334الفرع الثاني: بيع مواد صناعة السلاح

335	الفرع الثالث:التأييد الإعلامي المساندة السياسية والإشادة
335	المطلب الثاني: صفة المساعد
336	الفرع الأول: المساعد من الذميين
337	الفرع الثاني: المساعد من المستأمنين
338	الفرع الثالث: المساعد من الحربيين
338	الفرع الرابع: التقاتل بين أهل البغي
339	الفرع الخامس: المرأة الباغية
341	الفصل الثاني: أحكام الجريمة السياسية في القوانين الوضعية
342	المبحث الأول: مسؤولية المجرم السياسي
342	المطلب الأول: المسؤولية الجنائية
344	المطلب الثاني: المسؤولية المدنية
344	المطلب الثالث: المسؤولية السياسية
345	المبحث الثاني: مسؤولية من يساعد المجرم السياسي
345	المطلب الأول: مساعد المجرم السياسي مواطن
346	المطلب الثاني: مساعد المجرم السياسي أجنبي
347	المبحث الثالث: عقوبة المجرم السياسي
347	المطلب الأول: التدابير الاحترازية
349	المطلب الثاني: الإجراءات
351	المطلب الثالث: العفو
352	المطلب الرابع: المحاكم الخاصة
352	الفرع الأول:المحاكم الخاصة الاستثنائية
353	الفرع الثاني:المحاكم السياسية غير القضائية
354	الفرع الثالث: المحاكم القضائية العادية
354	المطلب الخامس: تسليم المجرم السياسي
357	المطلب السادس: عقوبة الإعدام
359	خلاصة الباب الثالث نتائج المقارنة
364	خاتمة البحث
367	الفهارس
368	فهرس الآيات القرآنية
372	فهرس الأحاديث النبوية
378	فهرس الأعلام
391	قائمة المراجع
404	المحتويات